وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة يحي فارس بالمدية

كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية

قسم العلوم الاجتماعية

تخصص : جريمة و انحراف

عصابات الأحياء في الوسط الحضري

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علم الاجتماع الجريمة و الانحراف

من إعداد الطالبين :

- ميلودي عبد الغني
- بولـــدوم نذيـــر

تحت إشراف الأستـــاذة :

- د. محمـــودي رقيـة

السنة الجامعية : 2020-2021


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إهـــــداء

نشكر الله العلي القدير الذي وفقنا

في إنجاز هذا العمل المتواضع الذي كان نجاحنا بيديه

و أهدي ثمرة نجاحي هذا :

إلى من إذا مشيت ذكرته فاستقام المسار، و إذا أخطأت الدرب كان مدركي قبل أن يدور المدار

إليكَ والدي

إلى من سعت لتوصلني إلى بر الأمان، إلى من إذا دعوتها لبت و أبت أن ترفض بكل أمان

إليك والدتي

أسال الله أن يعيذني من أن أقول لكما أف أو أنهركما
و أساله أن يوفقني لقول كل كريم لكما
و كما ربيتماني صغير أدعوه أن يرحمكما

إلى شموع البيت المنيرة (إخوتي الأعزاء) و كل أفراد أسرتي

إليكم جميعاً أصدقائي ومعارفي الكرام، الذين أكن لهم كل الحب و التقدير و الاحترام

إلى صديقي و أخي، دمت لي شيئاً جميلا لا ينتهي (يونس حمدي)

إلى كل أساتذة كلية العلوم الانسانية و الإجتماعية و أخص بالذكر الأستاذة (محمودي)

إلى كل من ساعدني في إنجاز هذا العمل

إلى كل من نسيهم القلم ولم ينساهم القلب

عبد الغني

إهـــــداء

إلى ذلك الحرف اللا متناهي من الحب و الرقة و الحنان

إلى التي بحنانها ارتويت و بدفئها احتميت

أهدي ثمرة جهدي هذا :

إلى أعز إنسانة في حياتي، التي أنارت دربي بنصائحها

و كانت بحراً صافياً يفيض بالحب و البسمة

إلى من زينت حياتي بضياء البدر و كانت سبباً في مواصلة دراستي و علمتني الصبر و الاجتهاد

إلى غاليتي أمي " رتيبة "

أهدي نجاحي إلى من جرع الكأس فارغاً ليسعني قطرة حب

إلى من حصد الأشواك عن طريقي و من سعى و شقى لأنعم بالراحة و الهناء

أدعو اللّه عز وجل أن ينعم على والدي بالصحة و العافية و يشفيه لي

والدي العزيز "بولدوم قويدر"

إلى أخي محمد و إسلام و حسام و كل من يحمل لقب " بولدوم "

و عائلتي الثانية جدي و جدتي و خالاتي " سمية، نعيمة ، نوال "

نذير



شُكرٌ وعِرفان

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم و المعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب و وفقنا إلى انجاز هذا العمل

نتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى الأستاذة المشرفة

"محمودي رقية"

التي لم تبخل علينا بتوجيهاتهاو نصائحها القيمة التي كانت عونا لنا في إتمام هذا البحث، و كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد على انجاز هذا العمل و في تذليل ما واجهناه من صعوبات .

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
إهداء	-
شكر و عرفان	-
مقدمة	1
الفصل الأول : الإطار المنهجي للدراسة	3
تمهيد	4
أولا : الإطار العام للدراسة	5
1/ أسباب اختيار الموضوع	5
2/ أهمية الدراسة	5
3/ أهداف الدراسة	6
4/ صعوبات الدراسة	6
ثانيا: الإطار المنهجي للدراسة	7
1/ إشكالية الدراسة	7
2/ الفرضيات	8
3/ تحديد المفاهيم	8
4/ الدراسات السابقة	11
5/ المقاربة السوسيولوجية	13
الفصل الثاني : ماهية عصابات الأحياء و آليات الوقاية منها و حماية ضحاياها	16
تمهيد	17
المبحث الأول : مفهوم عصابات الأحياء و آليات الوقاية منها	18
المطلب الأول : تعريف عصابات الأحياء	18
المطلب الثاني : آليات الوقاية من عصابات الأحياء	21
المبحث الثاني : حماية ضحايا عصابات الأحياء	26

فهرس المحتويات

المطلب الأول : الحماية القانونية لضحايا عصابات الأحياء	26
المطلب الثاني : القواعد الإجرائية و الجزائية لعصابات الأحياء	26
خلاصة الفصل	29
الفصل الثالث : الجريمة في الوسط الحضري	30
تمهيد	31
المبحث الأول : المجتمع الحضري و التحضر	32
المطلب الأول : مفهوم و خصائص المجتمع الحضري و التحضر	32
المطلب الثاني : التحضر في المجتمع الجزائري	37
المبحث الثاني : الجريمة في الوسط الحضري	43
المطلب الأول : مفهوم الجريمة الحضرية و أنماطها	43
المطلب الثاني : أساليب مواجهة الجريمة الحضرية	46
خلاصة الفصل	52
الفصل الرابع : تصور الجانب الميداني للدراسة	53
تمهيد	54
أولا : تقديم ميدان البحث	55
الموقع الجغرافي للبحث	55
التعريف بالمصلحة	55
تصور المجال الزمني للبحث	55
ثانيا: تصور التقنيات و المناهج المفترض استعمالها في الدراسة	56
العينة وطريقة اختيارها	56
التقنيات	56
المناهج	60

فهرس المحتويات

تصور لنتائج الدراسة	62
خاتمة	65
قائمة المراجع	68
الملاحق	73

مقـــدمة

مقدمة

إن تزايد عدد السكان و تجمعهم في مناطق بأعداد كبيرة، فرض تنظيماً حضريًا جديداً لما يطلق عليه " المدينة " و ذلك من خلال تشكل تنظيمات وظيفية فرضتها الحاجات المستمرة لتزايد عدد السكان، و ذلك لتلبية حاجاتهم الضرورية من تعليم وصحة و أمن ... ألخ، و تتسم المدن بنوع معين من المباني و هندسة خاصة مغايرة لما يوجد في المناطق الريفية ، كما أنها تتسم بازدهار التجارة و أعمال الحرف و ملابس خاصة، حيث يقل فيها التضامن الآلي و يتجلى فيها بوضوح التضامن العضوي كما يعتبره دوركايم من مميزات المدينة فهو قائم على التكامل و التساند في الأدوار والوظائف فنجد الطبيب و التاجر و الحرفي و الشرطي و عامل النظافة و المعلم، كل يقوم بدور في خدمة المدينة ككل، دون التعارض في الوظائف السابقة الذكر .

إن تشكل المدينة صاحبه بروز مجموعة من المشاكل و المعيقات التي وجب التطرق إليها و معالجتها و من هذه المشاكل تشكل عصابات الأحياء و ممارستها للنشاط الإجرامي، و ذلك بتوحد مجموعة من الأفراد لديهم ميل للانحراف أو عدم مقدرة بعض الأفراد التكيف مع المدينة يلجؤون إلى بناء علاقات تتسم بالشذوذ و مخالفة الظوابط الاجتماعية و ذلك قصد حماية أنفسهم أو إثبات مكانة في المجتمع التي فقدوها نتيجة الانتقال إلى المدينة .

وسنحاول من خلال هذه الدراسة توضيح الرؤيا حول ظاهرة عصابات الأحياء وتسليط الضوء على الدور الذي يلعبه تزايد هذه العصابات و انعكاساتها على الأوساط الحضرية في جميع المجالات الاجتماعية و الأمنية و الاقتصادية و الثقافية .

و قد قسمنا الموضوع إلى 4 فصول، تناول كل فصل ما يلي :

الفصل الأول كان جانب منهجي، وفيه قمنا بتحديد إشكالية الدراسة وتساؤلاتها،وأهميتها وأسباب اختيار الموضوع ، وفرضياتها والأهداف وتحديد المفاهيم، الدراسات السابقة والمقاربة النظرية ومنهجية البحث والصعوبات التي تلقيناها .

و في الفصل الثاني كان الجانب النظري، تناولنا فيه مفهوم عصابات الأحياء و آليات الوقاية منها و حماية ضحايا .

الفصل الثالث جاء تحت عنوان " الجريمة في الوسط الحضري " حيث تم الطرق فيه إلى مفاهيم للتحضر و المجتمع الحضري و تحديد خصائصهما، و في مبحثه الثاني خصصنا فيه الدراسة حول التحضر في الجزائر و تحديد السمات و العوامل و مختلف المشاكل .

أما الفصل الرابع فكان عبارة عن تصور ميداني (و ذلك للظروف التي منعتنا من القيام بدراسة ميدانية)، حيث تم التطرق إلى توضيح المنهج المستخدم ، تحديد نوع العينة مع استعمال أدوات جمع البيانات، وفي الأخير التوصل إلى النتائج والاستنتاجات العامة .

الفصل الأول

الإطار المنهجي للدراسة

تمهيد

أولا : الإطار العام للدراسة

1/ أسباب اختيار الموضوع

2/ أهميـة الدراسة

3/ أهـداف الدراسة

4/ صعوبـات الدراسة

ثانيا : الإطار المنهجـي للدراسة

1/ إشكالية الدراسة

2/ الفرضيات

3/ تحديد المفـاهيم

4/ الدراسات السـابقة

5/ المقـاربة السوسيولوجـية

تمهيد

يعتبر الفصل المنهجي جوهر البحث العلمي باعتباره الباب الذي من خلاله يتم الوصول إلى هذه الدراسة، بداية بعرض الزاوية المنهجية التي اختارها الباحث لمعالجة موضوعه بالإضافة إلى أهمية وأهداف الدراسة، تكمن أهمية هذا الفصل في إعطاء تصور واضح لما يريد الباحث الوصول إليه و ذلك بحصر جوانب الموضوع و تحديد النقاط التي يتم التركيز عليها، ليتم بعدها مرحلة القيام بالقراءات و جمع المعلومات والبيانات .

أولا : الإطـار العام للدراسـة

1/ أسباب اختيار الموضوع : عملية تحديد أو اختيار موضوع الدراسة غير خاضة لـعامل الصدفة أو العفوية بل هـي قائمة علـى جملة من الأسباب تمثلـت في :

- إلقاء الضوء على ظاهرة موجودة في المجتمع الجزائري .
- قلة الدراسات التي تناولت موضوع عصابات الأحياء .
- باعتبار أن مشكلة مستحدثة عصابات الأحياء أصبحت من القضايا المهمة التي أصبحت تـؤرق سلك الأمن على مستوى المدن .

2/ أهميــة الدراسة :

تكمن أهمية كل موضوع أو بحث علمي بالأساس من رغبة الباحث وحبه الدائم للكشف عن الأسباب الحقيقية التي دفعته للخوض فيه ومواصلة ذلك من أجل تحقيق جملة من الأهداف التي تساهم في إثـراء المجـال العلمـي بصفة خاصـة .

ظاهرة عصابات الأحياء في الوسط الحضري أصبحت من المواضيع الهامة التي تعكس أهميتها أبعاد مختلفة على المجتمع، وانتشارها بشكل متزايد خاصة في الآونة الأخيرة نظرا للتغير الذي صاحب المدن، مما يعني فقدان المدينة لطابعها العام وخصوصـيتها الثقافيـة كمؤشر لانـعدام السلوك الحضـاري الثقافـي والاجتماعـي .

أما على المستوى العمراني يعني الفوضى داخل المدن وبروز ظاهرة الهجرة الداخلية، أي التنقل من مدينة لأخرى بحثا عن الأمان والاستقرار والتكيف الحضري داخـل المدن و الأحيـاء .

3/ أهـداف الدراسة : تتمثل في :

- الوقوف على عوامل تشكل عصابات الأحياء .
- محاولة التعرف على الصفات التي تشترك فيها عصابات الأحياء .
- محاولة معرفة أهم السلوكات الإجرامية التي تقدم عليها جماعة عصابة الأحياء .
- محاولة التعرف على سبل الوقاية من عصابات الأحياء .

4/ صعوبـات الدراسة : لا يخلو أي بحث من البحوث من الصعوبات التي تواجه الباحث عند تناوله لأي موضوع، إذ يعتبر الباحث هذه المشاق من المحفزات التي تجعله يواجه أي نوع من المشكلات مهما كانت بسيطة أو كبيرة، و من بين الصعوبات التي واجهتنا هي :

- تعذر إجراء الدراسة الميدانية بسبب انتشار وباء كورونا (covid 19) .
- صعوبة التواصل مع المؤسسات العقابية بغرض إفادتنا ببعض المعلومات حول موضوع عصابات الأحياء .
- ندرة الكتب و المراجع حول موضوع عصابات الأحياء، كونه موضوع جديد مما أدى إلى صعوبة تحديد المفاهيم، و الجوانب المرتبطة بهذه الظاهرة .
- قلة الدراسات السابقة التي تناولت موضوع عصابات الأحياء .

ثانياً : الإطـار المنـهجـــي للدراسـة

1/ إشكالية الدراسة

يتسم الإنسان بالطابع الاجتماعي و يسعى لتلبية إشباع حاجات تحقق له الأمن والاستقرار، و من بين هذه الحاجات الانتماء إلى الجماعة و المجتمع، فالفرد لا يحس بالأمن و الاستقرار إلا من خلال تواجده في محيط اجتماعي ينتمي إليه، فهذه الحاجة تلبى أولا في الأسرة ثم تتطور لجماعة الرفاق و أبناء الحي، و الجماعة بصفة عامة والتجمعات الإنسانية هي التي تساهم في نشأة المدينة، و تصبح المدينة فضاءً للتعبير عن العلاقات و التفاعلات بين الفاعلين الاجتماعيين من مختلف المستويات و الشرائح الاجتماعية .

و المجتمع الجزائري خلال تحوله نحو التمدن مر بعدة مراحل، فقد كان في فترة الاستعمار ذات طابع ريفي و عبارة عن قرى و مداشر في أغلبه، لكنه بعد الاستقلال تحول بنسبة أقل إلى التمدن و لم تظهر فيه عصابات الأحياء إلا نادراً، إلا أن الهول التي عاشته الأرياف الجزائرية خلال العشرية السوداء تسبب في نزوح هائل إلى المدن مما أدى إلى انتشار البيوت القصديرية التي تعتبر موطناً و مركزاً لظهور هذه العصابات و انتشارها في المدينة .

إن تشكل هذه العصابات ليس وليد الصدفة، و إنما هو مجموعة عوامل اجتماعية واقتصادية و حتى سياسية، و رغم تشكلها غير المنتظم إلا أنها أصبحت ركناً اجتماعياً ثابتاً يعيشه الوسط الحضري، و عليه يجب علينا طرح التساؤل الآتي :

- ما هي آليات تشكل عصابات الأحياء في الوسط الحضري ؟

الأسئلة الفرعية :

- في ما تشترك أفراد عصابة الأحياء الواحدة ؟
- ما هي أهم السلوكات الإجرامية التي تقدم عليها جماعة عصابة الأحياء في الوسط الحضري ؟

2/ الفرضيات

- ✓ تعتبر البطالة و المتاجرة بالمخدرات أحد الآليات التي تشكل عصابات الأحياء في الوسط الحضري .
- ✓ الميل للانحراف و الإجرام صفة يتسم بها أغلب أفراد عصابة الأحياء الواحدة .
- ✓ السطو على المنازل و السرقة من أهم السلوكات الإجرامية التي تقدم عليها جماعة عصابة الأحياء في الوسط الحضري .

3/ تحديد المفاهيم

أ- الانحراف : السلوك الإنساني غير السوي لأنه لا يتماشى مع القيم والعادات والتقاليد التي يعتمدها المجتمع في تحديد سلوك الأفراد فهو إذا عدم مسايرة المعايير الاجتماعية أو بمعنى آخر عدم التوافق أو الصراع[1].

و يعرف كذلك بأنه ظاهرة نفسية تحدث للفرد في بعض الأحيان بصفة مؤقتة، فلا يدرك علاقته بالزمن أو المكان أو يعجز عن معرفة ذاته بسبب المرض أو تناوله بعض المسكرات كالكحول أو المخدرات[2] .

[1] - سامية محمد جابر، **الانحراف الاجتماعي بين نظرية علم الاجتماع والواقع الاجتماعي**، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1998، ص 129

[2] - زرارقة فيروز، **الأسرة وعلاقتها بانحراف الحدث المراهق**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم تخصص علم اجتماع التنمية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005، ص 25 .

المفهوم الإجرائي للانحراف: هو سلوك إنساني منافي للمعايير و القيم الموجودة في المجتمع، يتسم بالشذوذ و الاستهجان و يخالف ما هو متفق من الضوابط الاجتماعية .

2/ الشباب : يشير مفهوم الشباب إلى فئة تتمتع بالقوة والنشاط والفاعلية في بناء المجتمع المعاصر، فالفاعلية التي تشكل لب الحركة، ومضمون التجديد في النسيج الاجتماعي، تستمد قوتها من فئة الشباب، كما أن لهذه الفئة ارتباط وطيد بالوضع الثقافي الذي يعيشه الوضع العالمي، فهم يؤثرون في الثقافة التقليدية من خلال التحديـث، وبـذلك فـالشبيبة حقيقـة اجتماعية، قبل أن تكـون حقيقة بيولوجيـة .

يحدد علماء النفس مفهوم الشباب بأنه فترة عمرية تحدث تغيرا كميا وكيفيا في نمو شخصية الفرد وتكوينها، حيث يرى " فرويد " في بداية الشباب المرحلة الأخيرة في عملية النمو النفسي الجنسي، ويسميها بالمرحلة التناسلية، وتتميز بملامح ارتقائية هامـــة، تتحول من النرجسية المفرطة إلى نمو الميول الجنسية الغيرية، والاصطدام بالواقع، فتتخللها فترات من القلق تسهم بطريقة أو بأخرى في تشكيل الهوية، ففي هذه المرحلة تستيقظ الدوافع العدوانية، وتظهر الرغبات الجنسية التي هدأت في فـــترة الكمون، فهو يرى أن الكثير من صور السلوك، التي تميز فترة الشباب، ماهي إلا بقايا لعمليات الكبت والقمع التي حدثت في مرحلة الطفولة[1] .

أما " فلاكس" فيحدد بداية مرحلة الشباب ونهايتها وفقا لاكتمال بنائهم الدفاعي . حيث تكتمل الهوية عندما تستوعب الذات مجموعة التوجيهات القيمية في سياق اجتماعي، أي عبر التنشئة التي تقوم بها نظم اجتماعية عديدة، فهو يرى أن تحقيق قدر مقبول من المواءمة بين ما هو قيمي أخلاقي من ناحية، وإشباع الحاجات والاهتمامات الأساسية

[1]- فقيه العيد، **المشكلات النفسية للشباب المنحرف في الوسط الحضري الجزائري**، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان .

في مستوياتها الوجدانية والإدراكية من ناحية أخرى، يسهم في بناء منظومة دفاعية متكاملة تسمى بالتوافق النفسي[1] .

المفهوم الإجرائي للشباب: هي مرحلة عمرية تتميز بمجموعة من المتغيرات على المستوى الجسمي و النفسي و الاجتماعي و الانفعالي، و هي مرحلة خاصة بطور الشخصية و تبنى فيها قيم و اتجاهات الأفراد .

3/ الوسط الحضري (المدينة) : إن المدينة بصفة عامة هي وحدة اجتماعية تمتاز بوحداتها الإدارية ويعيش فيها الأفراد متكتلين متزاحمين في مساحة معينة رغبة في تبادل المنافع وتحقيق الغاية من الاجتماع الإنساني[2] .

والمدينة من الناحية السوسيولوجية الفنية البحتة عبارة عن فكرة مجردة، ولكن العناصر التي تتكون منها مثل الإقامة والبناءات الداخلية ووسائل المواصلات عبارة عن موجودات مشخصة لها طبائع مختلفة، ولذلك فان ما يجعل المدينة شيئا محددا هو ذلك التكامل الوظيفي لعناصرها المختلفة على هيئة وحدة كلية[3] .

المفهوم الإجرائي للوسط الحضري : المدينة هي تجمع إنساني تحتوي على المجموعة من المرافق تكمل بعضها البعض .

4/ عصابة الحي : عرفت المادة الثانية في فقرتها الأولى من الأمر 20-03 المؤرخ في 30 أوت 2020 المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء و مكافحتها ، مصطلح " عصابات الأحياء " بأنها كل مجموعة أي تسمية كانت ، تضم شخصين أو أكثر ينتمون إلى حي سكني واحد أو أكثر من أجل ارتكاب فعل أو عدة أفعال بعرض خلق جو من اللاأمن في وسط الأحياء السكنية أو في أي حيز مكاني آخر ، أو بغرض

[1] - فقيه العيد، **مرجع سابق** .
[2] - غريب محمد سيد أحمد، **علم الاجتماع الحضري**، دار المعرفة الجامعية، 2006، ص 72 .
[3] - محمد عاطف غيث، **علم الاجتماع الحضري**، مدخل نظري، دار المعرفة الجامعية، 1995، ص 124 .

فرض السيطرة على المجموعة السكنية من خلال الاعتداء المادي ، بتعريض حياة الأشخاص بممتلكاتهم باستعمال أسلحة بيضاء ظاهرة ومخبأة[1] .

المفهوم الإجرائي لعصابة الحي : هو مجموعة أفراد يتشاركون في صفات معينة مرفوضة في المجتمع و مخالفة للقيم و العادات و التقاليد و الضوابط الاجتماعية في الاجتماعية تقوم بأعمال انحرافية و إجرامية في إطار شخصين أو أكثر .

4/ الدراسات السابقة

الدراسة الأولى : الجريمة وثقافة الانحراف في الوسط الحضري "عبدالعالي الصغيري" دراسة ميدانية ببرج مولاي عمر بمدينة مكناس [2]:

تهدف الدراسة إلى محاولة معرفة ظواهر الوعي الثقافية وعلاقتها بالانحراف والجريمة في الوسط الحضري، أعدت الدراسة من قبل الطالب عبدالعالي الصغيري سنة 2013، و أجريت على عينة من سكان برج مولاي عمر بمدينة مكناس، انطلقت من إشكالية علاقة الثقافات الحضرية بظاهرتي الجريمة والانحراف ؟ وكيف يمكن تدبير ما هو ثقافي للحد من السلوكات الخارقة والمتمردة على القواعد والمعايير الاجتماعية ؟ اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، و اعتماداً على المقابلة التي أجريت على عدد من سكان برج مولاي عمر و توصلت إلى النتائج التالية :

- بينت نتائج الدراسة أن الوضعية الثقافية من داخل المجال المدروس ترتبط بظواهر أخرى كالفقر، البطالة، التهميش... إلخ .

[1] - الجريدة الرسمية رقم 51، الأمر رقم 20-03 المؤرخ في 2020/8/30 **المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء و مكافحتها**، الصادرة بتاريخ 2020/8/31، ص 5 .

[2] - عبدالعالي الصغيري، **الجريمة وثقافة الانحراف في الوسط الحضري**، دراسة حالة برج مولاي عمر مكناس، المغرب، 2013 .

- يعتبر الفقر والحرمان هو مكمن الخلل و المسؤول عن الانحراف، وهذا يدفع بدوره إلى الصراع حول امتلاك المجال الذي غالبا ما يكون للأقوياء وهذا أمر يجد شرعيته في الوعي الثقافي للساكنة .
- هذه الثقافة تنتج نفسها بنفسها، كما أن خصائصها يتوارثها جل الأجيال المتعاقبة على الحي، إن هذا يتجلى من خلال ما تمت ملاحظته من خلال أقوال المبحوثين .

تتجلى أهمية الدراسة في هذا البحث في معرفة بعض الجوانب التي تؤدي إلى الانحراف في الوسط الحضري و خاصة الجانب المادي و بأن عصابات الأحياء قد تكون خصائصها متوارثة من جيل إلى جيل و هذا ما ساعدنا في عملية الاستطلاع الأولي لدراسة تشكل عصابات الأحياء .

الدراسة الثانية : تحليل ظاهرة عصابات الشوارع في إقليم كيبك " ماري إيف ديون "[1]

تهدف الدراسة إلى تحليل ظاهرة عصابات الأحياء في شوارع كيبك، حيث كانت إشكالية البحث عن إمكانية وجود عصابات الشوراع في إقليم المدينة، احتمل الباحث عدم وجود توافق في الآراء بشأن وجود عصابات الشوارع في مدينة كيبيك للتو، اعتمد على المنهج الوصفي التحليلي، و على عينة تتكون من 12 مشاركًا. إجمالاً ، أجرى 13 مقابلة لكن كان عليه رفض واحدة لأنها كانت غير مكتملة وبالتالي من المستحيل معالجتها .

قسم العينة إلى مجموعتين ، وهما: الشباب الذين لديهم تجربة العصابات (5) وأصحاب المصلحة الرئيسيين (7) هذه المجموعة الأخيرة مقسمة أيضًا في اثنين ، أربعة (4) ضباط شرطة وثلاثة (3) عمال الشوارع .

[1] - Marie-Ève Dion, **Analyse du phénomène des gangs de rue sur le territoirede la Ville de Québec**,Québec, Canada, 2014, P 41 .

خلصت الدراسة إلى النتائج التالية :

- تطور العصابات في كيبيك خلال فترة العشر سنوات الماضية .
- الانقسام بين الآراء حول وجود عصابات شوارع حقيقية في إقليم مدينة كيبيك. كما تدعي الشرطة وجود عصابات ناشئة وهي موجودة فيها قادرين على سردهم إلا أن عمال الشوارع لهم رأيًا معاكسًا تمامًا، حيث ذكر أنه لا توجد عصابات شوارع في كيبيك .

تفيد هذه الدراسة بأن هنالك تضارب في الوجود الحقيقي لعصابات الأحياء، و هذا ما أدى بنا إلى التأكد الفعلي في وجود هذه العصابات و ممارستها في الأحياء محل الدراسة، كما تم التأكد كذلك من معرفة أفراد الحي بوجود عصابات من الأعضاء المنتمين إليها أو من السكان فقط، و هذا كله ساعدنا في عينة ممثلة في مجتمع البحث لإكساب البحث مصداقية عند التعميم .

5/ المقاربة السوسيولوجية

أ- النظرية الإيكولوجية (مدرسة شيكاغو) : برز هذا الاتجاه كمدرسة فكرية متميزة من خلال الاهتمام بالدراسات الإيكولوجية في الربع الثاني من القرن الماضي. ويعتبر كل من روبرت بارك Park Robert و ارنست بيرجس Burgess Ernest و مكينزي Mackenzie، الآباء المؤسسون لهذا الاتجاه في الدراسات الحضرية، فإن ما يميز المدينة الحديثة هو التقسيم المعقد الذي ينتج عن المنافسة الصناعية، مؤكدا أنه في ظل وجود السوق فإن الطرق التقليدية تنهار، لتستبدل بأخرى تقوم على المصالح الوظيفية والمهنية.

كما يرى روبرت بارك Park Robert أن المدينة ظاهرة طبيعية، تنشأ نتيجة لتوافر عوامل طبيعية لا يمكن التحكم فيها، وأن لكل مدينة من المدن تنظيمها الخاص الذي

تنقسم بمقتضاه إلى مناطق مختلفة، لكل منها نشاط خاص سواء كان هذا النشاط صناعيا أو تجاريا، أو سكنيا، بل أن لكل منطقة خصائصها الاجتماعية والثقافية التي تطبع حياة أهلها بطابع خاص[1] .

و تم الاستعانة بهذه النظرية لمعرفة المدينة و خصائصها و طرق تشكلها، كما تتجلى في هذه المدرسة بأن هنالك عوامل و ميزات خاصة بكل مدينة و من هذه الزاوية تطرقنا لمعرفة عوامل و خصائص قيام عصابات الأحياء في هذه المدن .

ب- نظرية الثقافة الفرعية : منذ أن استخدم " ألبرت كوهن" Cohen Albert مفهوم الثقافة الفرعية من خلال تحليله لأنماط معينة من السلوكً من مفاهيم علم الجريمة. فقد استخدم كوهن هذا المفهوم في كتابه " الأولاد الجانحون "، ليوضح أن هناك طريقة معينة في الحياة قد أضحت نمطاً تقليدياً بين جماعات الأحداث المنحرفين، وينتشر هذا النمط بصفة خاصة في المناطق المفككة والمنهارة في المدن الكبيرة، و ينظر كوهن إلى الثقافة الفرعية باعتبارها بناء يتضمن مجموعة من المعتقدات والقيم والرموز. ويحاول " كوهن " من خلال نظريته عن الثقافة الفرعية المنحرفة الإجابة على تساؤلين هامين هما صلب النظرية: ما الأسباب و الدوافع التي تدفع حدثاً منحرفاً إلى اللجوء للثقافة الفرعية المنحرفة كحل لما يواجهه من مشاكل؟ بينما لا يفعل ذلك حدثاً آخر ؟ و لماذا تحتل ثقافة فرعية مميزة ذات مضمون و محتوى مميز مكاناً أساسياً في قطاع ما من البناء الاجتماعي ؟

لقد حاول " كوهن " في نظريته إجابة التساؤل الأول حينما أرجع أسباب المشاكل إلى مصدرين أساسيين هما: الموقف، والإطار المرجعي، فيقصد بالموقف المجتمع الذي يعيش فيه الفرد وما يتضمنه من أشياء مادية يتعامل معها ويستخدمها بغية تحقيق

[1] - السيد عبد العاطي السيد، **علم الإجتماع الحضري**، مدخل نظري، 1985، ص 399 .

أهدافه كما يتضمن العادات والتنظيم الاجتماعي الموجود وتظهر المشاكل حينما تعوق الظروف الفرد عن تحقيق ما يهدف إليه. فالموقف عادة يطرح مجموعة من البدائل لحل المشاكل وعلى الفرد أن يختار من بينها ما يناسبه لتحقيق أهدافه. و لا يسمح الموقف للفرد باستخدام بديلين في وقت واحد، ونجد أن الوسائل المشروعة غير متاحة للأفراد مما يدفع البعض إلى انتهاج وسائل منحرفة لتحقيق أهدافهم، بينما الإطار المرجعي على أنه لا تبدو الأشياء والمواقف بصورة واحدة لجميع الأفراد، ولكنها تتلون بنظرة الفرد وتعد تلك النظرة بمثابة الإطار المرجعي للفرد ويشير ذلك إلى عامل أساسي هو مدى الالتزام الأخلاقي إزاء ما يواجه الفرد من مواقف، فالالتزام الأخلاقي هو الذي يدفع الفرد إلى اتيان سلوك معين أو الامتناع عنه .

ثم ينتقل " كوهن " إلى محاولة الإجابة على تساؤل النظرية الثاني : لماذا تحتل ثقافة فرعية مميزة ذات مضمون ومحتوى معين مكانة أساسية في قطاع ما من البناء الاجتماعي؟ ويرجع كوهن " ذلك إلى أن حدث الطبقة العاملة ينشأ في مجتمع تسوده وتحكمه قيم الطبقة الوسطى، تلك القيم التي تعد الطريقة المثلى والمرغوبة للحياة داخل المجتمع[1] .

تم الاستعانة بهذه النظرية في أن عصابات الأحياء تتكون لديها ثقافة فرعية منحرفة عن الثقافة الكلية، و تتجلى هذه الثقافة في عادات و تقاليد هذه العصابات من ممارسات يشتركون فيها و كذا طرق الانظمام و التدرج في القوة و النفوذ داخل العصابة .

[1] - أميرة عبد العظيم، **الأطر النظرية لدراسة البلطجة النسائية**، المعهد المصري للدراسات، 18 يناير 2019، ص 16 .

الفصل الثاني

ماهية عصابات الأحياء و آليات الوقاية منها و حماية ضحايا

تمهيد

المبحث الأول : مفهوم عصابات الأحياء و آليات الوقاية منها

المطلب الأول : تعريف عصابات الأحياء

المطلب الثاني : آليات الوقاية من عصابات الأحياء

المبحث الثاني : حماية ضحايا عصابات الأحياء

المطلب الأول : الحماية القانونية لضحايا عصابات الأحياء

المطلب الثاني : القواعد الإجرائية و الجزائية لعصابات الأحياء

خلاصة الفصل

تمهيد

أصبحت ظاهرة "عصابات الأحياء" ظاهرة حديثة توسع انتشارها في المجتمعات العربية و أصبحت من المشكلات التي تواجه الحكومة الجزائرية بسبب انتشار الخوف والهلع وسط المجتمع، و ذلك بسبب العنف و التخريب داخل الأحياء ، يعود تشكل مثل هذه العصابات إلى العديد من الآليات على غرار البطالة و المخدرات، تدفع بأفرادها إلى الاشتباكات المتكررة بين الأحياء من أجل استعراض العضلات والقوة وإظهار أحقية طرف على آخر في قيادة المنطقة .

ولذلك ارتأينا إلقاء الضوء في هذا الفصل على ظاهرة عصابات الأحياء بصفة عامة للتقرب أكثر من الموضوع و التفصيل فيه، وقد قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين :

- المبحث الأول : مفهوم عصابات الأحياء و آليات الوقاية منها .
- المبحث الثاني : حماية ضحايا عصابات الأحياء .

المبحث الأول : مفهوم عصابات الأحياء و آليات الوقاية منها

أولا : تعريف عصابات الأحياء

1/ تعريف عصابات الأحياء : تعتبر عصابات الأحياء جماعات شباب شبه منظم، ينخرطون في نشاط إجرامي مخطط ومربح أو للعنف ضد العصابات المتنافسة، وسنتطرق فيما يلي إلى تعريف موسع لعصابات الأحياء :

أ- مفهوم عصابات الأحياء من الجانب القانوني : عرفت المادة الثانية في فقرتها الأولى من الأمر 20-03 المؤرخ في 30 أوت 2020 المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء و مكافحتها ، مصطلح " عصابات الأحياء " بأنها كل مجموعة أي تسمية كانت ، تضم شخصين أو أكثر ينتمون إلى حي سكني واحد أو أكثر من أجل ارتكاب فعل أو عدة أفعال بعرض خلق جو من اللاأمن في وسط الأحياء السكنية أو في أي حيز مكاني آخر ، أو بغرض فرض السيطرة على المجموعة السكنية من خلال الاعتداء المادي ، بتعريض حياة الأشخاص بممتلكاتهم باستعمال أسلحة بيضاء ظاهرة ومخبأة .

ب- مفهوم عصابات الأحياء من الجانب الاجتماعي : هو عبارة عن كل اعتداء جسدي أو لفظي أو معنوي يحمل في معناه أي شكل من أشكال التخويف أو الرعب لدى الغير[1] .

ج- عصابة الشارع هي مجموعة منظمة إلى حد ما من المراهقين أو الشباب البالغون الذين يعطون الأولوية لقوة التنمر الجماعي و العنف لتحقيق الأعمال الإجرامية ، بهدف

[1] - ساعد إلهام حورية، **قراءة في أحكام القانون المتعلق بالوقاية و مكافحة عصابات الأحياء في الجزائر**، مجلة الشرطة، العدد 148، ديسمبر 2020، ص 74 .

اكتساب القوة والاعتراف و السيطرة على مجالات النشاط المربح[1] ، كما أن عصابة الشارع مصدر قلق ليس فقط بسبب العنف التي يولدها والجرائم التي يرتكبها بالتشكيك في شرعية سيادة القانون، يعتبر كذلك مصدر قلق لأنه حضري بالمعنى غير مستقر وليس حديث[2] .

تحدد عصابات الأحياء وفق معايير متعددة تستخدمها الشرطة للتحقق من وجود عصابات الأحياء تكمن في :

- قيادة قابلة للتحديد .
- هيكل محدد أو درجة معينة من التنظيم .
- منطقة محددة .
- جمعية لعدد من الجانحين بشكل دوري .
- السعي وراء هدف محدد .
- المشاركة في أنشطة غير مشروعة[3] .

دون التقليل من المشاكل التي يمكن أن تحدث في المناطق، و التي تخلفها عصابات الأحياء، هو كذلك أصبح من الواضح أنه كلما اقتربت من المراكز الحضرية الكبيرة ، زاد عددهم لأنها ظاهرة آخذة في الازدياد .

2/ أساليب اعتداء عصابات الأحياء : لا شك أن عصابات الأحياء تعتمد في أنشطتها الإجرامية من تخريب و سرقة و سطو على المنازل، عديداً من الأساليب نذكر منها :

[1] - Marie-Ève Dion, **Op.cit**, P 38 .
[2] - Julie-Anne Boudreau, Jeunes et gangs de rue, **An International E-Journal for Critical Geographies**, 2013 , P 526 .
[3] - Marie-Ève Dion, **Op.cit**., P 8-9 .

أ- الاعتداء بالأسلحة البيضـــاء : عرف السلاح الأبيض بأنه كــل الآلات و الأدوات والأجهزة القاطعة أو النافذة، و جميع الأشياء التي يمكن أن تحدث ضرراً أو جروحا بجسم الإنسان ، أو تشكل خطراً على الأمن العمومي كما هي محددة في التشريع والتنظيـم المتعلقين بالأسلحة الساري المفعول[1] .

ب- الاعتداء اللفظي : هو تلك العبارات و الألفاظ التي تلحق الضرر المعنوي بالفرد المقابل، و قد يكون له أثر عميق على الضحية و سبب في إشعال نار العنف بمختلف أشكاله، و أن العدوان اللفظي هو إلحاق الأذى بشخص عن طريق سبه و لومه و نقده أو السخرية .

و هو تهديد الآخرين و إيذائهم عن طريق الكلام و الألفاظ البذيئة الاستهزاء أو السخرية، و عادة يسبق الاعتداء اللفظي العنف الجسدي .

و يشمل الاعتداء اللفظي عدة أشكال نذكر منها :

- كل عبارات الاحتقار و التسلط دون حق .
- القذف بالسوء .
- التهديد أو الإكراه .
- الإعجاب بالنفس (التكبر) و رفع الصوت .
- الوصف بالجهل و سب الأقارب ، سب الجلالة و الاتهام بالعجز و الضعف[2] .

إن ذكرنا هذين الأسلوبين فقط ليس بالضرورة أنهما الوحيدين المعتمدين في الأعمال الإجرامية التي ترتكبها عصابات الأحياء، إنما يعتبران الأكثر شيوعــاً واستخداماً خاصـة في المجتمعات العربيـة .

[1] - الجريدة الرسمية، **مرجع سابق**، ص 5 .
[2] - سليمة قسمية و صابرينة قريبي، **العنف اللفظي في مواقع التواصل الاجتماعي تويتر نموذجاً**، دراسة وصفية تحليلية لطلبة الإعلام و الاتصال، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة الماستر،جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2016، ص 14 .

ثانياً : آليات الوقاية من عصابات الأحياء

تعززت المنظومة التشريعية في الجزائر باستحداث آليات للوقاية من الجرائم التي انتشرت في الأحياء السكنية، بمختلف صورها خاصة تلك المتعلقة بالعنف المادي، لذا تقرر تنصيب لجنتين لهذا الأمر، لجنة وطنية و أخرى ولائية :

1/ اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء : توضع اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء ، التي تدعى في صلب النص " اللجنة الوطنية " ، لدى الوزير المكلف بالداخلية و تكلف بما يأتي :

أ- مهام اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء :

- إعداد مشروع الاستراتيجية الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء، و عرضه على الحكومة، و متابعة تنفيذها من طرف السلطات العمومية المختصة والمجتمع المدني و القطاع الخاص .
- جمع و مركزة المعطيات المتعلقة بالوقاية من عصابات الأحياء .
- تحديد مقاييس و طرق الوقاية من عصابات الأحياء ، و تطوير الخبرة الوطنية في هذا الميدان .
- اقتراح كل التدابير التي من شانها ضمان الفعالية في الوقاية من عصابات الأحياء .
- تقديم الآراء أو التوصيات حول أي مسألة تتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء.
- ضمان تبادل المعلومات و تنسيق العمل بين جميع المتدخلين في مجال الوقاية من عصابات الأحياء .
- اقتراح و تقييم الأدوات القانونية و الإدارية في مجال الوقاية من عصابات الأحياء ، و اقتراح أي تدبير أو إجراء لتحسين فعاليتها .

- متابعة و تقييم نشاطات اللجان الولائية للوقاية من عصابات الأحياء و تنسيق نشاطاتها[1] .

ب- الإستراتيجية الوطنية لتكريس الأمن و السكينة العموميين في الأحياء السكنية : نص المشرع الجزائري جملة من الأحكام تقوم على ركيزة التنسيق و الموازنة بين الإجراءات الحكومية و مشاركة أعضاء المجتمع المدني في وضع بنود الإستراتيجية الوطنية في هذا المجال و التي محتواها ما يلي :

- تتخذ الدولة بمختلف هيئاتها من إدارات و مؤسسات عمومية بالإضافة إلى الجماعات المحلية الإجراءات اللازمة للوقاية من عصابات الأحياء ، خاصة فيما يخص التحسيس بخطورة هذه التشكيلات الإجرامية و الانضمام إليها ، بالإضافة إلى الإنذار و الكشف المبكر عنها .
- تبيان الآثار الوخيمة لاستعمال الوسائل التكنولوجية للإشادة بأفكار تتمحور أساساً حول تشكيل التنظيمات الإجرامية في الأحياء السكنية ، مع ضمان تغطية أمنية واسعة و مستمرة بل متوازنة في هذه الأحياء .
- مشاركة أعضاء المجتمع المدني و القطاع الخاص و أيضاً وسائل الإعلام في إعداد و تنفيذ الإستراتيجية الوطنية ، مع اقتراح تنظيم نشاطات ثقافية و إعلامية من قبل السلطات المحلية بالتنسيق .
- القيام بدراسات تحليلية حول مخططات العصابات الإجرامية في الأحياء السكنية و الوقوف عند العوامل التي أدت إلى تنامي هذا النوع من الجرائم[2] .

[1] - الجريدة الرسمية، **مرجع سابق**، ص 6 .
[2] - ساعد إلهام حورية، **مرجع سابق** ، ص 75 .

2/ اللجنة الولائيـة للوقايـة من عصابات الأحياء :

أ- مهام اللجنة الولائية للوقاية من عصابات الأحياء : تكلـف اللجنة الولائيـة بما يأتي :

- تنفيذ الإستراتيجية الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء على المستوى المحلي .
- الرصد المبكر لنشاطات عصابات الأحياء و إخطار السلطات المعنية بذلك .
- وضع البرامج التحسيسية و تنشيط عمليات التوعية بمخاطر عصابات الأحياء وآثارها على المجتمع ، و اقتراح تنظيم أي نشاط ثقافي أو إعلامي أو تحسيسي على السلطات المحلية بهدف توعية الجمهور بمخاطر عصابات الأحياء و الوقاية منها ، و إشراك المجتمع المدنـي في ذلك .
- دراسة و تحليل نشاط عصابات الأحياء على مستوى الولاية و العوامل والظروف المحيطـة بها بهدف اعتماد سياسة محلية للوقاية من عصابات الأحياء .
- طلب إجراء دراسات من المصالح المعنية على المستوى المحلي حول ظاهرة أو موضوع مرتبط بعصابات الأحياء ، و تمكينـها من كل المعطيات و الإحصائيات المتعلقـة بذلك .
- إعطاء الأولوية في البرامج المعدة للوقاية من عصابات الأحياء لمعالجة الظواهر الأكثر تأثيراً في أوساط الشباب .
- تنفيذ توجيهات اللجنة الوطنية المتعلقة بنشاطها و تلك المتعلقة بتوجيه الاهتمام إلى شكل معين من أشكال جرائم عصابات الأحياء .
- تبليغ الجهات القضائية المختصة عن الأفعال التي تصل إلى علمها و التي يحتمل أن تشكل جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر .
- تقديم اقتراحات إلى السلطات المحلية أو إلى اللجنة الوطنية قصد إنجاز مرافق عمومية ، أو اتخاذ كل التدابير للوقاية من عصابات الأحيـاء .

- إعداد تقارير دورية و تقرير سنوي ترسل إلى اللجنة الوطنية عن تقييم وضعية عصابات الأحياء في الولاية و ما تم إنجازه للوقاية منها[1] .

ب- وسائل اللجنة الولائية للوقاية من عصابات الأحياء : يشير إلى الأساليب التي اتخذت للحد من الجريمة في الأحياء ومعاملة المجرمين وكثيرا ما تركز على استخدام العقوبات الجنائية كوسيلة لردع الناس عن ارتكاب الجرائم وبصورة مؤقتة أو دائمة ويستخدم هذا القانون لمن ارتكبوا جرائم بالفعل وأيضا يمنع الجريمة من الانتشار في نطاق واسع في بعض البلدان، و يكون المخول لمكافحة الجريمة هي الشرطة و الدرك الوطني :

- **الشرطة** : هي مجموعة من الأشخاص مخولين من قبل الدولة لحماية الممتلكات و الحد من الاضطرابات المدنية[2]، المصطلح مربوط في الغالب بخدمات الشرطة في دولة ذات سيادة مخولة لهم ممارسة سلطة الشرطة لتلك الدولة في المجال القانوني في الإقليم المحدد لمسؤوليتها. قوات الشرطة غالبا ما تعرف بأنها تختلف عن الجيش و التنظيمات أخرى المشاركة في الدفاع عن الدولة ضد المعتدين الأجانب، و مع ذلك الدرك هي وحدات عسكرية في محل الشرطة المدنية .

[1] - الجريدة الرسمية، **مرجع سابق**، ص 6-7 .
[2] - موقع ويكيبيديا، https://ar.wikipedia.org/wiki/، تاريخ الاطلاع 05-06-2021 .

- **الـدرك الـوطني** : الدرك الوطني الجزائري الدرك الوطني قوة عمومية ذات طابع عسكري، لـه علاقـة خـدمات وطيـدة مـع أجهـزة الأمـن الأخـرى ومـع الأجهـزة الوطنيـة، له مشاركة في الدفاع الوطني طبقا للخطط المقررة من قبل وزير الدفاع الوطني وفي محاربة الإرهاب، ويتولى ممارسة مهام الشرطة القضائية والشرطة الإدارية والشرطة العسكرية[1] .

[1] - موقع ويكيبيديا، https://ar.wikipedia.org/wiki/، تاريخ الاطلاع 06-06-2021 .

المبحث الثاني : حماية ضحايا عصابات الأحياء

أولاً : الحماية القانونية لضحايا عصابات الأحياء

جاء في الفصل الثالث من الأمر رقم 20-30 القانون المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ضمانات و مساعدات سواء لضحايا عصابات الأحياء أو لأقاربهم :

1/ الضمانات القانونية للضحايا : تضمن الدولة لضحايا الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر ، التكفل الصحي و النفسي و الاجتماعي بما يكفل أمنهم و سلامتهم وحرمتهم الجسدية و النفسية و كرامتهم ، و تعمل على تيسير لجوئهم إلى القضاء .

2/ المساعدات القضائية للضحايا : يستفيد ضحايا عصابات الأحياء من :

- المساعدات القضائية بقوة القانون .
- الإجراءات الخاصة بحماية الضحايا و الشهود .
- الحق في الطلب بالاستعجال لدى الجهة القضائية التي يقع موطنه بدائرتها .
- اتخاذ أي تدبير تحفظي لوضع حد للتعدي الذي تعرض له تحت طائلة غرامة تهديدية يومية[1] .

ثانياً : القواعد الإجرائية و الجزائية لعصابات الأحياء

اعتمد المشرع الجزائري في مجال تجريم عصابات الأحياء سياسة جزائية ردعية، من خلال عقوبات صارمة تتراوح بن تلك السالبة للحرية وأخرى غرامات مالية تمثلت في قواعد إجرائية و جزائية :

[1] - الجريدة الرسمية، **مرجع سابق**، ص 7 .

1/ القواعد الإجرائيـة : تتمثل فــي :

- تحرك النيابة العامة الدعوى العمومية تلقائيا عندما يكون من شأن الجريمة المرتكبة المنصوص عليها في هذا الأمر المساس بالأمن و النظام العموميين .
- يمكن الجمعيات الوطنية الناشطة في مجال حقوق الإنسان و جمعيات الأحياء إيداع شكوى أمام الجهات القضائية و التأسيس كطرف مدني في الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمـر.
- تضم العقوبات المحكوم بها تنفيذاً لأحكام هذا الأمر إلى أي عقوبة أخرى سالبة للحريـة .
- يمكن اللجوء إلى أساليب التحري الخاصة المنصوص عليها في التشريع المعمول به من أجل تسهيل جمع الأدلة المتعلقة بالجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر[1] .

2/ الأحكام الجزائية : جاء فيها مـا يلي :

أ- الجرائم محل المتابعة الجزائية : جاءت في النقاط التالية :

- جريمة إنشاء أو الانضمام إلى عصابة الأحياء .
- تجريم قيادة أو رئاسة عصابة من عصابات الأحياء .
- جريمة تشجيع أو تمويل أو دعم نشاط عصابات الأحيـاء .
- جريمة إجبار شخص على الانضمام إلى عصابة الأحياء عن طريق استخدام القوة أو التهديـد أو التحريـض .
- تجريم الاشتراك في مشاجرة أو في عصيان أو في اجتماع بين عصابات الأحيـاء .

[1] - الجريدة الرسمية، **مرجع سابق**، ص 7 .

- تجريم صناعة أو تصليح سلاح أبيض بطريقة غير مشروعة .
- تجريم عدم التبليغ على جرائم عصابات الأحياء .
- الحماية الجزائية لضحايا جرائم عصابات الأحياء و المبلغين وأفراد عائلاتهم[1].

ب- العقوبات المقررة لعصابات الأحياء : تناول المشرع الجزائري جرائم العصابات في الأحياء ضمن أحكام سياسة جزائية خاصة ، تعززت بواسطتها المنظومة التشريعية الجزائية في الجزائر بموجب الأمر 20-03 الصادر في 30 أوت 2020 ، و قرر لها عقوبات خاصة جاءت في الفصل الخامس بعنوان الأحكام الجزائية ، نص عليها في نصوص المواد من 21 إلى 38 من الأمر 20-03[2] .

إن القوانين التي سنتها الدولة لم تكن كافية لمنع تشكيل عصابات الأحياء و منع نشاطاتها الإجرامية، بل وجب النظر في العامل الأساسي الذي يدفع بالفرد إلى الدخول إلى مثل هذه العصابات و هي " المخدرات "، حيث عند تعاطي الفرد لمثل هذه الآفات تجعله لا يفكر في العقوبات التي قد تصدر بحقه، لذلك كان على الدولة وضع قوانين ردعية في حق المتاجرة و الترويج بالمخدرات قبل القوانين الجزائية لأفراد عصابات الأحياء .

[1] - ساعد إلهام حورية، **مرجع سابق**، ص 76-77 .
[2] - أنظر المواد من 21 إلى 38 من الأمر 20-03 .

خلاصة الفصل

بات السير أو التسوق مساءً أمراً يهدد حياة المواطنين، وازداد الوضع سوءاً منذ فرض الحجر الصحي لمواجهة فيروس كورونا، فرض أفراد هذه العصابات واقعاً مريراً أرعب الجزائريين، وزاد خطورة الوضع الاشتباكات و الاعتداءات المتكررة و مختلف السلوكيات التي تقدم عليها، تجد قوات الأمن صعوبات في إنهائها لاعتبارات عدة، خاصة عند امتلاك أولئك الشباب لوسائل خطيرة لحماية أنفسهم مثل الشماريخ، لذلك أصبح من الضروري البحث عن حلول لمواجهة هذه الظاهرة خاصة و أنها في بداية انتشارها .

الفصل الثالث

الجريمة في الوسط الحضري

تمهيد

المبحث الأول : المجتمع الحضري و التحضر

المطلب الأول : مفهوم و خصائص المجتمع الحضري و التحضر

المطلب الثاني : التحضر في المجتمع الجزائري

المبحث الثاني : الجريـمة في الوسط الحضـري

المطلب الأول : مفهوم الجريمـة الحضريـة و أنماطها

المطلب الثاني : أساليب مواجهـة الجريمـة الحضريـة

خلاصة الفصل

تمهيـد

تعتبر المدينة وسطاً حيوياً لممارسة الجريمة لأنها تمتلك جميع الظروف الملائمة لتسهيل العملية الإجرامية، حيث وجب الوقوف على الوسط الحضري و التحضر والجرائم داخل هذه الأوساط و هذا ما سنتطرق إليه في هذا الفصل، حيث سنتناول فيه الجريمة الحضرية بأنماطها وأساليب مواجهتها مع تقديم مبحث خاص بالمجتمع الحضري والتحضر .

و قد قسمنا الفصل إلى مبحثين :

- المبحث الأول : مفهوم و خصائص المجتمع الحضري و التحضر .
- المبحث الثاني : الجريمة في الوسط الحضري .

المبحث الأول : المجتمع الحضري و التحضر

أولاً : مفهوم و خصائص المجتمع الحضري و التحضر

لا شك أن التحضر أيا كان نمطه يرتبط بالنمط الكلي للمجتمع، ففوق كونه أسلوباً للمعيشة يرتبط بكل جوانب الحياة في المجتمع، كما أنه عملية مؤثرة في النظم الاجتماعية المكونة للتركيب الاجتماعي .

1/ مفهوم التحضر و خصائصه :

أ- مفهوم التحضر **لغة :** هو تحضرا وتحضر البدوي أي تشبه بأخلاق الحضر[1].

إصطلاحاً : يعد مفهوم التحضر من المفاهيم الحديثة التي ظهرت ضمن هذه التغيرات والتحديات فهو الانتقال من الحياة الريفية إلى الحياة الحضرية، حيث يتعين على الفرد أو الجماعة أن تتكيف بالنظم والقيم السائدة في المدينة[2] ، و هو عملية إعادة توزيع السكان نتيجة التحول الكلي للمجتمع من النشاطات الأولية إلى النشاطات الثانوية ، وما يترتب على هذا التحول من آثار اجتماعية واقتصادية وثقافية[3] .

كما **يعرف** بأنه عملية معقدة و تركز جغرافي للساكن والأنشطة غير الزراعية في بيئة حضرية مختلفة من حيث الشكل، نتيجة لتفاعل العديد من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية الأساسية على بيئة تصنف حضر ،مما يؤدي إلى انتشار قيم وسلوك وتتم ومؤسسات حضرية[4] .

[1] - فتحي أبو عيتنة، **جغرافية العمران**، دار النهضة العربية، ب ط، بيروت ، 1999، ص 50 .

[2]- إبراهيم مدكور، **معجم العلوم الاجتماعية للتربية**، دار الفكر العربي، ط 1، 2004، ص 183 .

[3] - رولا أحمد ميا، **التخطيط الحضري في سورية والتوجهات المعاصرة نحو التنمية الحضرية المستدامة**، مجلة جامعة دمشق، 2010، ص275 .

[4] - عبد العزيز بوودن، **التحضر في الجزائر (العوامل ، المراحل الخصائص ، الإنعكاسات)**، مقال الباحث الاجتماعي، العـــدد 5، 2004، ص 161 .

ب- خصائص التحضر (حسب إبن خلدون) : تفحص ابن خلدون المجالات التي تبدوا فيها الفروقات بين نمط الحياة واضحة و لم يفرق بين ثقافتها، فقد عدد منها ما يلي :

يصف بيوت سكان البدو بأنها تمتاز بصفات بسيطة مثل : الشعر و الوبر والطين، الحجارة بقصد الاستظلال و السكن و قد يأوون إلى الغيران والكهوف، أما بالنسبة لبيوت الحضر فهم يتخذون القصور والمنازل و يبالغون في تحفها وتجديدها علاوة على ذلك فالمهنة تنحصر في مجالات العمل فالنسبة لعمران البدو تمتاز بالزراعة وتربية مختلف أنواع الحيوانات وبينما نجد سكان الحضر يعتمدون على أعمال الزراعية كالتجارة و أعمال الحرف .

أما الملبس، البدو و بسيطة و بدائية و خشنة و محددة الأنواع، بينما يعتني الحضر بملابسهم المتميزة بالصناعة المتقنة و المجهزة من أقمشة جيدة بما في ذلك المصنوعة من الذهب والأحجار الكريمة، ثم إذا اتسعت أحوال هؤلاء للمعاش و خص لهم ما فوق الحاجة من الغني، دعاهم ذلك إلى السكون والدعة، والتعاون الزائد على الضروري واستكثروا من الأقوات والملابس والتأنق في الملابس ثم تزايد أحوال الرقة والدعة، فتجيء عوائد الترف البالغة في التألق في علاج القوة استجادة المطابخ، وانتقاء الملابس الفاخرة في أنواعها من الحرير والديباج وغير ذلك[1].

[1] - ابن خلدون، **المقدمة**، دار النشر للتوزيع والطباعة بيروت ، ط 2، ص 120-122 .

2/ مفهوم المجتمع الحضري (المدينة) و خصائص الحياة الحضرية

أ- تعريف المدينة **لغة** : تعريف المدينة في القاموس المحيط معنى الاستقرار و يأتي المعني من لفظ مدن و يعني أقام ، ونفس الوقت يشير نفس القاموس الي القرية بمعني الاستقرار [1] .

مفهوم المجتمع الحضري (المدينة) **اصطلاحاً** : بالرغم من كثرة العلماء المهتمين بتعريف المدينة ، إلا أنهم لم يعطوا تعريفاً واضحاً لها إذا ما ينطبق لم فمنهم من حددها على أساس إحصائي يقوم على تحديد حد أدنى لعدد السكان و طبيعة عملهم ، ففي الجزائر تعتبر كتابة الدولة للتخطيط بالجزائر على أنّ المدينة تطلق على كل تجمع سكاني إذا توفرت فيه الشروط التالية :

- الحد الأدنى للسكان القاطنين بالمركز (5000 نسمة) .
- أن يزيد عدد السكان القادرين عن العمل الغير زراعي و في مختلف النشاطات عن (1000 عامل)[2] .

و **تُعرّف المدينة كتنظيم اجتماعي** من وجهة نظر فيبر و دوركهايم بأن « المدن عبارة عن تنظيمات وظيفية ، و أن أساس التنظيم الحضري هو العقد الاجتماعي بين أعضاء المجتمع، ففي المجتمعات الحضرية لا يكون غزو المرء لمكانته كعضو في العائلة في مستوى أهمية مجموع الاتفاقات ، أو العقود المتبادلة، فالعقود الاجتماعية تسمح للناس بالعيش متقاربين جغرافيا بحيث يتفاعلون مع الآخرين الذين لا يعرفونهم كأفراد »[3] .

[1] - فتحي أبو عيتنة، **مرجع سابق**، ص 50 .
[2] - محمد بومخلوف، **نمط الأسرة الجزائرية**، سلسلة الوصل قسم علم الاجتماع ، منشورات آلية العلوم الاجتماعية و الإنسانية، جامعة الجزائر، 2006، ص 83 .
[3] - عبد الحميد دليمي، **السياسات الحضرية**، منشورات جامعة منتوري، قسنطينة، 2004، ص 7 .

في تحديده للحضرية يذهب " عاطف غيث " إلى أن الحضرية ليست مجرد طريقة في التفكير أو السلوك، فالإنسان الحضري أينما كان يتوافق باستمرار مع الجديد والتغير. فالحضرية مسألة، وكلما زادت المدنية سكانا، كلما اتسعت الخدمات فيها. بحيث تصبح مركز جذب لمناطق واسعة حولها، كلما كانت المدنية معتمدة على غيرها من المدن الأكبر [1] .

كما **تُعرّف** المدينة بأنها المكان المميز للتبادلات والتفاعلات بين الناس [2] .

إن التعريف السسيولوجي للمدينة لابد أن يسعى لانتقاء عناصر الحضرية التي تمييزها كأسلوب متميز للحياة الجمعية للإنسان، لذلك يمكن تعريف المدينة للأغراض السسيولوجية على أنها مكان دائم للإقامة يتميز نسبيا بالكبر والكثافة يسكنه أفراد غير متجانسين .

ب- خصائص الحياة الحضرية : تتمثل في النقاط التالية :

- المهنة : يعمل معظم أفراد المدينة أساسا بالعمال التجارية والصناعية والحرف والدارة وقت ترتب على أنساق المهنة، فمجتمع المدينة عن نتائج من أهمها انفصال جماعات المهنة عن الجماعات الترابية والتخصص الدقيق والمتقين في مجال العمل والظهور معايير لتحديد المكانة المهنية للفرد ومقاييس مختلقة النجاح المهني كتحصيل الدراسي المتخصص والخبرة التقنية ومستويات الكفاءة و غير ذلك .

[1] - مسعودة عطال، **النمو الحضري وعلاقته بمشكلة البيئة الحضرية**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في تخصص علم الاجتماع الحضري، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009، ص 12 .

[2] - NAHAL Ahmed, L'INSECURITE URBAINE DANS LES ESPACES DE L'HABITAT SOCIAL COLLECTIF EN ALGERIE, **POUR L'OBTENTION DU DIPLOME DE MAGISTER, OPTION : HABITAT ET ENVIRONNEMENT URBAIN, UNIVERSITE MENTOURI DE CONSTANTINE, 2012, P 08 .**

❖ البيئة : يتميز مجتمع المدينة بعزلة نسبية عن البيئة الطبيعية، الأمر الذي جعل للبيئة الاجتماعية والبشرية سيطرة واضحة :

- حجم المجتمع : يتميز مجتمع المدينة بكبر حجمه النسبي عن النموذج الريفي، ومن هنا فإن ثمة علاقة طردية بين الحضرية واتساع الحجم .
- كثافة السكان : يتميز مجتمع المدينة بارتفاع معدلات الكثافة السكانية كسمة مميزة وترتبط فيه الخصائص الحضرية بعلاقة طردية مع ارتفاع معدل كثافة السكان .
- التجانس والتغاير: تتميز المدينة بالتغاير والتباين في الخصائص النفسية والاجتماعية و العرقية، ومن ثمة يرتبط التغاير ارتباطا ترديا بالمدينة .
- التميز الاجتماعي والتدرج الطبقي : يتميز مجتمع المدينة بالتدرج المهن هرميا وتؤسس المكانة الاجتماعية والطبقية للفرد في حدود ما استطاع أن يحقق لنفسه من كسب مادي بعيداً كل البعد عن انتمائه لجماعة فرابية معينة ، بالإضافة إلى ذلك فإنه مع زيادة تقسيم العمل وتخصصه في المجتمع الحضري تتضح – وباستمرار – أهمية الدور المهني للفرد كعامل من أهم عوامل كسب المكانة في المجتمع .
- الحراك والتنقل : يتميز مجتمع المدينة بزيادة معدلات الحراك الاجتماعي بأشكاله المكانية والاجتماعية، ومن ثم ترتبط معدلات الحراك في صورة مختلفة ارتباطا ترديا مع زيادة الحياة الحضرية .
- أنساق التفاعل : يتميز المجتمع الحضري باتساق نطاق تفاعل القرد، ومن ثم تغلب العلاقات الغير الشخصية أو المؤقتة أو الثانوية، كما تبدو هذه العلاقات بدورها ذات طابع سطحي رسمي انقسامي، وباختصار يتفاعل سكان المدينة مع بعضهم كأرقام أو عناوين وليسوا كأشخاص .

❖ صفات إنسان المدينة : لفهم الإنسان الحضري، لابد قبل كل شيء تحديد أوصافــه، غير أن هناك بعض المميزات التي نشتقها من المدينة :

- تتميز المدينة بميزتي التشابه والتناقض في نفس الوقت، فالتشابه يكمن في تكلم السكان للغة أو لهجة واحدة ويسلكون نفس الأنماط .
- فتكمن في تباين أنماط حياتهم، إذا أنها متأرجحة بين الريف والخارج، فالناس منهم الجاد وغير الجاد، الهادئ وسريع الغضب .
- مشاعر الغربة التي تسود علاقات أفراد المدينة، إذا غالبا ما يلتقي شخص بآخر يعرفه في الشارع، فظاهرة الكلام في الشارع قليلة، كل واحد مشغول بنفسه يفكر في قضاء حاجياته، فحسب أحد الاجتماعيين الأمريكيين " إن الشخص في زحام الناس في المدينة الكبيرة يكون أكثر الناس وحشة وشعور بالعزلة "[1] .

ثانياً : التحضر في المجتمع الجزائري

1/ سمات التحضر في المجتمع الجزائري : التحضر فالمقصود به الدلالة على تمام عملية من عمليات التغير الاجتماعي تتم عن طريق انتقال أهل البادية أو الريف إلى المدينة أو إقامتهم بمجتمعها المحلي و من تم يكتسبون تدريجيا أنماط الحضر فإذا تم لهم امتصاص الأنماط الحضرية قيل أنهم قد تكيفوا حضريا أو بمعنى آخر تحضروا أي تحولت أساليب معيشتهم على طريق أهل المدن، و قد يحدث التحضر بطريقة على عكس ما تقدم كأن تغزو الأساليب الحضرية الريف و قراه بأي صورة من الصور ينتج منها امتصاص تقييم و أنماط الحضر، و هناك من يرى أن التغير في الاتجاهين يسير في عصرنا الحالي بسرعة فائقة تفوق أي عصر من العصور التي مرت بها البشرية .

[1] - عبد المنعم شوقي، **المدينة-الاجتماع الحضري**، دار النهضة العربية، بيروت، 1981، ص 87 .

أما في العهد الروماني فقد زاد عدد المدن بصورة ملحوظة، لأن الاستعمار الروماني كما كان يعرف هو استعمار مدن واستيطان حيث أخذت البنايات بذلك طابع المدن العسكرية ذات القلاع العالية والحصون. كما كانت ذات أهمية إستراتيجية وتحتوي على جميع متطلبات الحياة العامة كالمحلات والأسواق والمنازل و المطاحن والملاعب والحمامات، ورغم اهتمام الرومان بالزراعة و الصناعة التحويلية للزيوت و الكروم، إلا أن المدن الرومانية ظلت رغم عظمتها و كثرتها لا تنمو إلا في ظل القوى العسكرية .

إن دخول الجزائر في العهد الإسلامي هو عهد جديد بالنسبة لتاريخ التحضر حيث تغير التوجه الحضري الذي كان متمركزا في الساحل نحو الداخل و بالتالي انتقال المراكز الحضرية من الساحل إلى الهضاب و المرتفعات الأطلسية فيقول أبو القاسم سعد الله في هذا المجال أنه ساعد على انتشار الزراعة و تربية الماشية و تعزيز العلاقة بين المدينة و الريف كما كان دورها التجاري رائداً[1].

أما عند مجيء عهد الأتراك فلم يعمل العثمانيون إلا على تطوير المدن الساحلية (عنابة، القل، جيجل، الجزائر، تنس، مستغانم، المرسى الكبير) ، يضمن بقاء حكمهم و سلطتهم و لم تكن هذه المراكز الحضرية إلا قواعد لعمليتهم البحرية « ونظرا لعدم استقرار الحكم العثماني فقد استفحل القحط، و حدثت مجاعات رهيبة وتقلص نشاط المالحة البحرية، و هذا قد أثر سلباً على المبادلات التجارية، و بذلك العديد من المدن العليا شأنها بعدما تلاشى دورها التجاري و الصناعي »[2] .

و مع بداية الاحتلال الفرنسي، بدأت تتضح معالم التوسع الحضري حينما شرعت السلطات الاستعمارية في إقامة المستوطنات التي كانت في بداية الأمر على شكل

[1] - Roger Le Tournau, **villes romaines à travers l'Algérie** 1947, P 53-61 .
[2] - ناصر الدين سعيدوني، **مقالات في تاريخ الجزائر**، الديوان الوطني للمنشورات الجامعية الجزائرية، 1984، ص 110.

قواعد عسكرية لتتحول فيما بعد إلى مراكز عمرانية بعدما استولوا على أخصب الأراضـــــي و وزعوها على المستوطنين الجـدد .

و أمام هذه المستحدثات، تعرضت النوايا الحضرية التاريخية في الجزائر إلى تدهور حاد في قاعدتها الاقتصادية لأنها لم تستطع أن تصمد أمام الوظائف و الأنشطة الاقتصادية التي أنشأها المستوطنون في الامتدادات العمرانية الجديدة مما كان له عظيم الأثر في القـضاء على الأنشطة التقليدية و الحرف التي تزخر بها هذه الـمراكز.

أما مــن الناحية العــمرانية فالمنشآت التي أقيمــت من طرف الفرنسيين داخل النــواة الحضرية التاريخية ، أصبــحت تشكل عمرانا متميزا ذا طابع مورفولوجي أوربي خالص، و بذلك أصبحت المدن الجزائرية ذات طابع تاريخي في الجزائر تتميز بظاهرة الثنائية الحضرية المتمثلة في تداخل السمات الحضرية القديمة التي تفتقر إلى الخدمات الحضرية، و الحضارات الحديثة ذات الطابع الأوربي و المخصصة للمعمرين بحيث يمكن التمييـز داخلها بين مدينتيـن متباينتيـن في تركيبهما المورفولوجي و الاجتماعـي[1] .

2/ عوامل و مشكلات التحضر في الجزائر :

أ – عوامل التحضر في الجزائر : تعددت العوامل التي أثرت في عملية التحضر في المدن الجزائرية نذكر منها :

- **الاقتصاد** : تظهر أهمية الاقتصاد و بالخصوص الجانب الصناعي في تدعيم ظاهرة التحضر في الجزائر من خلال التطور الكبير الذي أحدثته في القاعدة الاقتصادية للمدن، وما صاحب ذلك من تطور في الخدمات، فقد تميزت العديد من المناطق بإنجاز وحدات صناعية كبيرة متوسطة وصغيرة، إذ أن بعض المدن الصناعية إلى ولايات وفقاً للتقسيم الإداري الذي حولها بدوره إلى مدن خدمات

[1] - Henin Stéphane, **Aménagement rural en Algérie Encyclopédie Universalis**, 2000 .

متعددة الوظائف، وهي مدن تتجانس فيها الصناعة مع باقي الاستخدامات الحضرية داخل النطاق العمراني للمدن و خارجة، وقد عملت هذه السياسة على خلق توازن نسبي بين مناطق التراب الوطني و تحقيق نمو عمراني منسجم[1] .

- **الهجرة (الحركة)** : هي من الضروريات في الحياة، يمكن أن تعرف بالانتقال من نقطة إلى أخرى أو من وضع إلى آخر، فمختلف أنواع الحركة متعلقة مع مختلف أنواع الأسباب، كالتنقل للعمل، للرحلات، لاستكشاف ... على كل حال عملية .

الحــركة بالنسبة للفرد لا يمكنها أن تتعدى القرائن الاجتماعية أو التاريخية أن تدون هذه القرائن تجتمع فـي أشكالها الاقتصادية و الرمزية و السيكولوجيــة ... في مكــان و زمـن ما .

ظاهرة الحركة كما يسميها البعض، والهجرة كما يسميها البعض الآخر تؤثر على شخصية الأفراد وبالتالي المجتمعات والأماكن والمواطن. و مهما يكن سواء كان الأمر متعلقا بالأماكن الحضرية الوطنية، الدولية ذات الطبيعة السكنية العملية أو اليومية، فالفرد يبقى دائما سببا ومصدر للتغير. بما أن الأفراد يعيشون في تجمعات سكنية داخل حدود جغرافية معينة، فيمكنهم أن يكونوا مختلفين سواء في اللغة أو في العادات أو التقاليد أو في نمط التنظيم وكذلك في نظرتهم لمن يحيطون بـهم[2].

تنقسم الهجرة إلى نوعين : داخلية و خارجية، و كلا النوعين عرفته الجزائر في فترة الاستعمار أو بعدها، و لا زالت تشهـدها إلى غاية الســاعة .

[1] -,Dahmani B, **Planification et Aménagement du territoire. OPU Alger**, 1984, P 211 .
[2] - Mireille Meyer et autres **"des migrants et des villes : mobilité et insertion"**, Travaux et documents de L'I.R.E.M.A.M, N°6, Aix en Provence, 1988, P 111 .

- **العامل الإداري** : ساهم هذا العامل ببدوره في تطور التحضر في الجزائر، فقد ساهم التقسيم الإداري في الجزائر إلى خلق الكثير من المراكز الحضرية و ما تصاحبه من صلاحيات، إذ أن القانون الجزائري يعطي صلاحيات واسعة و هامة للمجموعات المحلية كالبلديات و الدوائر و الولايات وهذا ما ينعكس بصورة واضحة على عملية التحضر و نمو المدن إذ أن هذه الهياكل تقوم بعمليات تنموية و إحداث تجهيزات في المراكز الحضرية .

ب – مشكلات التحضر في الجزائر : إن عملية التحضر السريعة في الجزائر صاحبتها مشكلات اقتصادية و ديمغرافية و اجتماعية يمكن حصرها في ما يلي :

- **الهيمنة الحضرية** : ظلت معظم المدن الجزائرية، تنمو حتى وقت قريب بطريقة عشوائية و فوضوية مما أدى إلى تدعيم الهيمنة الحضرية، بفعل استقطاب المراكز الحضرية للمشروعات الصناعية و الهياكل الاجتماعية و الثقافية، وبدأت الدولة في تنظيم نطاقها الحضري عن طريق إنشاء مراكز حضرية في الداخل والصحراء و اتباع خريطة تنموية جديدة و مدقوقة، وذلك لكي تحقق توازنا نسبيا بين مختلف مستويات الهرم الحضري[1].
- **مشكلة الإسكان** : تعيش معظم المدن الجزائرية اليوم، أزمة سكنية حادة بفعل النمو الحضري السريع، تحت ضغط موجات النزوح الريفي الحضري " ولعل سبب تفاقم هذه المشكلة يعود إلى نموذج التنمية الذي تبنته الدولة الجزائرية في منتصف الستينات[2] " .

و يمكن التفسير العجز في الإسكان ليس فقط بزيادة معدلات النزوح الريفي الحضري و إنما بارتفاع معدلات الزيادة الطبيعية، ومن الأسباب الأخرى التي

[1] - آمال يوسفي، **الممارسات الثقافية في الوسط الحضري**، دراسة أنثروبولوجية لأقصى مدن الساحل الغربي الجزائري ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الأنثروبولوجيا،جامعة أبي بكر بلقايد ، تلمسان، 2012، ص 141 .

[2] - M Chérif Rahmani, **Croissance urbaine en Algérie**, O.P.U Alger, 1982,P 264 .

ساهمت في مشكلة السكن، تغير نمط الأسرة من العائلة الممتدة إلى العائلة النوويـــة .

فقد واجهت المراكز الحضرية في الجزائر صعوبة في النمو إذ كان من أجل تلبية الحاجات الملحة فرض نمو مشاريع العمران مما أدى بالقضاء على الأراضي الزراعيـــة التي كانت تعـد مخــزن المدينة، انعكست التحـــولات العمرانية الواسعـــة التي عرفتها الـــمدن الجزائرية إلى استقطاب أشكال جديدة من الحياة الاجتماعيــة، و الأنشطة المتنوعة، حيث تقلصت فكرة الأرض كمحور للحياة الاقتصادية و الاجتماعية و كمورق اقتصادي أساسي و عامل قوي في تماسك الأسرة، ... فكان لهذه الأسباب تأثيرات على البنية الاجتماعية ووظائفها و إلى ظهور أسـلوب جديد فـي العيش و السلوك[1] .

[1] - محمد الهادي العروق، **النمو الحضري في الشرق الجزائري**، رسالة دكتوراه، قسم الجغرافيا، جامعة الاسكندرية، 1989، ص 390 .

المبحث الثاني : الجريـمة في الوسط الحضـري

أولا : مفهوم الجريمـة الحضريـة و أنمـاطها

1/ مفهوم الجريمة الحضريـة

يُولد الإنسان وهو على الفطرة السّليمة التي لا تعرفُ الأذى أو الإجرام، وتساهم البيئة المحيطة به في تشكيل شخصيته والتأثير فيه، وقد يتعرّض بعض الأشخاص لتأثيرٍ سلبي من قبل البيئة المحيطة بهم، مما يجعلهم ينحرفون نحو فعل السلوكات غير الجيدة، وارتكاب الممارسات غير المقبولة بالنّسبة لإنسان سوي، مما يقودهم إلى الجـــرائم :

أ- الجريمة : لقد اختلفت تعريفات علماء علم الاجتماع والقانون و غيرهم في وضع تعريف محدد وواضح للمفهوم الجريمة، حيث يعرفها فرانك براسل قانونيا بأنها " أي فـعل يؤدي إلى انتهاك القانون ويعـاقب صاحبـه من قبـل الدولة "[1] .

فالجريمة هي عبارة عن موقف اجتماعي نتيجة لعوامل شخصية و بيئية تؤدي إلى الاضطراب في السلوك الغير المتوافق مع العادات والتقاليد المجتمع ويعاقب عليه القانون ويستلـزم مواجهته والتصدي له بمختلـف الأساليب الردعية والعلاجية والوقائيـة .

ب- الحضرية : الحضرية هي طريقة حياة تشهدها كل المجتمعات البشرية وتعنى إقامة الناس واستقرارهم في تجمعات حضرية، تتميز بالحجم الكبير والكثافة العالية واللاتجانس بين أفرادها ويظهر في التغير النوعي الذي يحدث في أنماط تفكيرهم وسلوكهم اتجاه

[1] - زرارة لخضر، **الجريمة و المجتمع**، عمان، دار وائل، 2014، ص 41 .

الأنشطة السائدة ونمو التنظيمات القائمة، والحضرية بهذا الشكل تتضمن كل الجوانب الكيفية التي تتصل بالمعيشة في المدينة مع ما يرتبط بذلك من مشكلات حضرية[1].

2/ أنماط الجريمة الحضرية : الجرائم الحضرية كثيرة ومتعددة، ومتغيرة على الدوام ويصعب حصرها وعليه يمكن التركيز على الأنماط الإجرامية الحضرية التالية :

- الجرائم على الأموال و الممتلكات : هي تلك الجرائم التي تنطوي على سلب المال العام والخاص، و التعدي على الممتلكات بقصد التملك كجرائم الرشوة والاختلاس والتزوير والسرقة والتخريب والسطو وغيرها من الجرائم الأخرى والتي يكثر انتشارها في البيئة الحضرية، حيث سجلت مصالح الأمن لسنة 2015 نسبة حـــوالي 63.75 % بالمدن الجزائرية، وذلك لخصوصية المدينة التي تتميز بكبر حجم سكان المدينة وضخامة أبنيتها و سعة مساحة المنازل و عدم خضوعها إلى تخطيط علمي يؤمن سلامتها من التعرض للسطو، فضلا عن اختلاف بعض الخصائص والسمات للسلوك عند أبناء المدن والتي بدأت تظهر عليها علامات النزعة الفردية على طبيعة العلاقات بين أفرادها وقلة الصلات الاجتماعية حتى بين أفراد العائلة الواحدة حيث ظهر بوضوح أنه كلما اتسع العمران وزادت مشاغل الناس في المدينة أدى ذلك إلى إضعاف العلاقات والاتصالات الاجتماعية[2] .
- المخدرات : تعتبر سبباً لكثير من الجرائم منها الرشوة، السرقة، التهريب وغيرها من الجرائم الأخرى، و تعد البيئة الحضرية المنطقة التي تشهد أكثر انتشار لهذا النوع من الجرائم نظرا لسهولة اختباء مروجو ومدمنو المخدرات داخل النسق الاجتماعي الحضري والذي يمتاز بسطحية العلاقات الاجتماعية في ظل غياب وسائل الداخلية و الخارجية للضبط الاجتماعي، لاسيما في المناطق و الأحياء

[1] - بهية بن صغير، **أساليب مواجهة الجريمة الحضرية**، مجلة الباحث الاجتماعي، قسم علم الاجتماع – جامعة قسنطينـــة 2، العدد 13، 2017، ص 46 .

[2] - احسان محمد حسن، **علم اجتماع الجريمة**، عمان، دار وائل، 2008، ص، 157 .

المتخلفة بالمدينة التي تعتبر أوكار حقيقية لانتشار الظاهرة و اتساعها نظراً لما تعانيه هذه الأحياء من انعدام تام لكل مقومات الحياة الحضرية سواء من خدمات أو مرافق عمومية أو مساكن لائقة مع انتشار للبطالة و الفقر و التهميش الذي يحس به ساكنو هذه الأحياء، مما يدفعهم إلى إدمان المخدرات و تجارتها لكسب قوتهم في تحسين مستوى معيشتهم، و لاسيما فئة المراهقين العدوانيين والجانحين الأكثر استخدام للمخدرات والكحول و هذا ما توصلت إليه جل الدراسات الأمريكية[1] .

- جرائم العِرض : عرفت جرائم العرض مؤخراً ارتفاعا محسوساً من حيث ظهورها في المجتمع الجزائري، و ذلك راجع إلى عدة عوامل نذكر منها :

– ضعف القيم والأخلاق و سوء التنشئة نتيجة ضعف في التماسك العائلي و قلة الضبط الاجتماعي للأسرة في رعاية أبنائها.

– انتشار الفقر و البطالة بشكل كبيير في المجتمع الحضري مما يؤدي إلى ممارسة الدعارة باعتبارها مصدر عيش لكثير من النساء و الرجال الذين يرون فيها الملاذ الأخير للخروج من دائرة الفقر و العوز المادي .

– أزمة السكن التي تشهدها غالبية المدن و ما يترتب عنها من إقامة أكثر من عائلة في مسكن واحد مما يساعد على كثرة الاختلاط بين الجنسين و الذي يؤدي بدوره إلى زيادة الجريمة وتعقدها[2].

[1] - Lorraine tournyol du clos,**La délinquance des jeunes**, Paris ,l'harmattan, 2007 ,P 4 .
[2] - بهية بن صغير، **مرجع سابق**، ص 47 .

ثانياً : أساليب مواجهة الجريمة الحضرية

1/ الأساليب العملية لمواجهة الجريمة الحضرية : تتطلب مواجهة الجريمة الحضرية مجموعة من الطرق و الأساليب المختلفة، تختلف باختلاف طبيعة الجريمة من جهة، و خاصية المجتمع الحضري من جهة أخرى، و سنتطرق في مطلبنا هذا إلى أكثر الأساليب اعتماداً في العالم :

- الأساليب الردعية الأمنية : إن القانون أو التشريع الجزائي هو الآلة الرادعة للتجاوزات والاعتداءات على أفراد المجتمع الحضري، و يعد الوسيلة الناجعة للضبط الاجتماعي الرسمي لأنه يعبر من خلال بنوده عن الأحكام الرادعة وفرض العقوبة على الخارجين عن حدود المجتمع الحضري، وهذا ما ذهب إليه الدكتور العوجي عندما **عرف التشريع الجزائي** على أنه عبارة عن دستور لسلوك الفرد المقبول اجتماعيا، يحدد المجتمع بموجبه المصالح المحمية تحت طائلة العقاب بمن يعتدي عليها أو يعرضها للخطر[1] .
- الشرطة : تلعب الشرطة دور هام على أساس أنها جهاز الضبط الرسمي الذي استحدثته الدولة لفرض النظام والأمن داخل المدينة، حيث تقوم بعدة وظائف منها إدارية، قضائية و اجتماعية .

حيث تعد الوظيفة الإدارية وسيلة المنع أو الردع وذلك من خلال مجموعة الإجراءات والأعمال الوقائية التي تهدف إلى منع وقوع الجرائم باتخاذ التدابير تقلل من فرص ارتكابها، بما في ذلك فرض القيود التي تحد من إطلاق حريات الأفراد لحماية النظام العام .

أما الوظيفة القضائية فهي تعتمد على وسيلة القمع من خلال الإجراءات الجزائية التي تتخذها عقب وقوع الجريمة، بما في ذلك جمع المعلومات و إجراء

[1] - محمد ياسر الأيوبي، **النظرية العامة للأمن**، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، 2008، ص 279 .

التحريات وكشف مرتكبيها والقبض عليهم، وأدلة إدانتهم وتقديمهم للمحاكمة وتنفيذ العقوبة الصادرة في حقهم[1] .

بينما تعد الوظيفة الاجتماعية التي تتبعها الشرطة في أداء رسالتها الأسلوب الأكثر قدرة على علاج المشاكل الاجتماعية من أساليب المنع و الردع، على اعتبار أن الجريمة هي نتاج المجتمع و بالتالي تتطلب تكاثف الجهود بين الشرطة كأداة لمكافحتها، و بين الهيئات الاجتماعية الممثلة للشعب لتحقيق التعاون وإزالة كل مظاهر التوتر وردم الهوة بين الشرطة والمواطن وتقوية الثقة المتبادلة بينهما على اعتبار إن الشرطة هي أداة الشعب وسلطته فمن واجبه معاونتها على أداء رسالتــها، فليس هناك شرطة مهما بلغت أهميتها تستطيع تحقيق أهدافها ما لم تظفر بمعاونة المواطنين لها[2] .

- القضاء الجزائي : هي المؤسسة التي اعتمدتها جميع الدول لمعالجة موضوع الجريمة من النواحي القانونية و الإنسانية و الاجتماعية و العقابية، و الهدف منها تسليط العقوبة على المجرم ليس للانتقام منه، و إنما إصلاحه و ردعه مستقبلا عن ارتكاب الذنب في حدود ما يضمنه الدستور الحامي للحريات وحقوق الإنسان من أجل تحقيق مقومات الأمن الاجتماعي الذي تقوم عليه سلامة المجتمع .

ومن الطبيعي أن يكون نجاح مؤسسة القضاء وحسن أدائها رهنا بنوعية رجالها واستيعابهم لمهماتهم وقناعتهم بفاعليتها، حيث تقوم النيابة العامة بدور بالغ الأهمية في التصدي للجريمة وملاحقة المجرمين واتخاذ التدابير الوقائية والردعية اللازمة، بالإضافة إلى القاضي الذي يلعب دورا محوريا في مكافحة وردع المجرميــن، إذ يتخذ قراراته وأحكامه انطلاقا من النص القانوني و من

[1] - بهية بن صغير، **مرجع سابق**، ص 49 .
[2] - محمد ياسر الأيوبي، **مرجع سابق**، ص 251-252 .

النيابة العامة مع مراعاة الرأي العام في اتخاذ موقفه المتساهل أو المتشدد مع المجرم، مستعملا صلاحياته التقديرية التي يخولها له القانون، وكذلك يتأثر بثقافته العامة والقانونيـــة و حسه الاجتماعي والمهني من خلال ممارسة مهماته وذلك من أجل تحديد نوع العقوبـة ومدتها لتكون وسيلـة رادعة وواقية من الإجـــرام [1].

- المؤسسات العقابية : إن العقوبة هي الوسيلة الجزائية التي يرد بها المجتمع على الجريمة من خلال إصدار الأحكام عبر مؤسسات القضاء لتنزل بمرتكبيها العقاب المناسب، ويتم تنفيذها داخل السجون و الإصلاحيات التي تسمى بالمؤسسات العقابية بهدف تأهيل المحكومين اجتماعيا و مهنيا لإعادتهم أفراد صالحين إلى المجتمع، و تختلف هذه المؤسسات بين السجون و مراكز إعادة التأهيل، ومؤسسات الرعاية الاجتماعية التي يقتضى كل واحد منها وجود اختصاصين في الحقول الاجتماعية والقانونيـة والأسريـة[2] .

2/ الأساليب الاجتماعية لمواجهة الجريمة الحضرية : تستدعي بعض الجرائم أساليب مواجهة خاصة بها، قد لا تكون ردعية بل يكون إصلاحها اجتماعيا مثل ما سنقدمه في النقاط التـالية :

- تحسين المستوى المعيشي للأفراد : يعتبر الغذاء واللباس والمسكن من أساسيات حياة الإنسان ولا يمكن الاستغناء عنها بأي حال من الأحوال، ويختلف مدى قدرة الأفراد في توفير هذه الاحتياجات الضرورية تبعا لتفاوت دخولهم، ولهذا يحدد الدخل المناسب حجم الاحتياجات المتوفرة، فكلما كان الدخل منخفضا أو منعدما أدى إلى تدني المستوى المعيشي للفرد من نقص في الغذاء واللباس مع الإقامة

[1] - بهية بن صغير، **مرجع سابق**، ص 49 .
[2] - المرجع نفسه، ص 50 .

في مساكن غير لائقة تنعدم بها أدنى متطلبات الحياة، وهذا ما يدفع بالفرد إلى اللجوء إلى الوسائل الغير المشروعة لتأمين احتياجاته بارتكاب جرائم السرقة، الاختلاس، الرشوة... وغيـرها من الجرائم الأخرى[1] .

- الرعاية الصحية : إن توفير المراكز الصحية داخل الأحياء الحضرية يساهم في مواجهة الجريمة ذلك أن الرعاية الصحية بجانبيها الوقائي والعلاجي تحافظ على صحة الإنسان الجسمية منها والعقلية، فاكتمال صحة الفرد تجعله قادر على العمل والإنتاج والإسهام في بناء كيان المجتمع ورفاهيته، لأن فقدان الرعاية الصحية يؤدي إلى انتشار الأمراض التي تزيد من نسبة العاجزين عن العمل من جهة وارتفاع نسبة الوفيات من جهة أخرى، مما يضعف قدرة العمل والإنتاج وبالتالي يؤدي إلى انخفاض الموارد ما يتبعه من ازدياد حالات الفقر ما ينشأ عن ذلك من انحرافات سلوكيـة تبلغ بعضهـا حد الإجـرام[2] .
- الرعاية التعليمية والتربوية : تعتبر المؤسسات التعليمية بكل أشكالها من مدارس وجامعات ومراكز التكوين بالإضافة إلى المساجد التي تلعب دور في نشر الأخلاق الدينية والمبادئ الإسلامية السمحة بين أفراد المجتمع الحضري، دعما لكيان الأسرة وتوطيد دعائمها وإيجاد السبيل الكفيل لاستقرارها لكي تستطيع القيام بدورها على النحو أفضل وبالشكل المطلوب، حيث أشارت الكثير من الدراسات أن للتعليم والأسرة دوراً كبيرا في التأثير على الظاهرة الإجرامية ويتجلى ذلك في أن أغلب المنحرفين هم من بيئات أسرية مضطربة يمتاز أفرادها بالأمية والجهل وتنتشر بينهم جرائم العنف والقسوة كالقتل، الضرب، الجرح... فقد أظهرت الدراسة التي قام بها "جلوك و زوجته" أهمية الأسرة المفككة والتي تقل بها نسبة المتعلمين

[1] - بهية بن صغير، **مرجع سابق**، ص 50 .
[2] - صلاح احمد العزي، **دور التنشئة الاجتماعية في الحد من السلوك الإجرامي**، دار غيداء، عـــمان، 2011، ص 193-194 .

ويضعف فيها الإشراف العائلي وأثره على تكوين الجنوح والسلوك المنحرف وقد توصلا في دراستهما إلى أن الجانحين يأتون بنسبة كبيرة من أسر تكون لسبب أو الأخر إما أسرا مفككة أو من أسر يكثر فيها الفساد في الأخلاق والسلوك المنحرف[1] .

- الرعاية الثقافية : إن إنشاء المرافق الترفيهية داخل أحياء المدينة يساعد على انخفاض معدلات الجريمة، باعتبار أنه هذه المرافق تعمل على ملء أوقات فراغ الشباب حيث تقوم النوادي الرياضية والملاعب على امتصاص ثورة الشباب وتفجير طاقتهم في ممارسة الألعاب الرياضية وتحميهم من الانحرافات كما تعمل النوادي الثقافية والاجتماعية منها المكتبات العامة والمتاحف والمعارض على رفع مستوى الثقافي لساكني المدينة وتنمية ميولهم الإبداعية، ولا ننسى دور الحدائق والمنتزهات العامة التي تعد فضاء لربط العلاقات بين ساكني المدينة، كما تساعد على الترويح عن النفس وتفريغ كل ضغوطات الحياة الحضرية .
- الجوانب العمرانية : إن مشاركة المخطط العمراني في معالجة والوقاية من المشكلة الجريمة أمر ضروري نظرا لما يقدمه من دراسة وتحليل للتنظيم المكاني لبنية المناطق السكنية، التجارية، الصناعية، حيث أن البيئة العمرانية ليست مجرد طرز معماري وتصوريا وحاجة وظيفية تلبي حاجة الإنسان فحسب بل ممكن أن تخلق أماكن تؤثر في سلوك الإنسان وذلك لأن الفعل الإجرامي يحدث في حيز مكاني نتيجة التفاعل الاجتماعي[2].

وعليه فإن تنظيم الفضاء الحضري بواسطة وضع مخططات سكنية تهدف لإزالة وتقليل العوامل المسببة للجريمة، وتحسين أحياءها القديمة ولاسيما المتخلفة منها من خلال توفير كل المرافق الضرورية مع إجراء عمليات التجديد لهذه

[1] - صلاح احمد العزي، **مرجع سابق**، ص 196 .
[2] - بهية بن صغير، **مرجع سابق**، ص 51 .

الأحياء التي تعتبر مركز للإجرام في المدينة، ففي دراسة أجريت بمدينة بيتسبرغ بالولايات الأمريكية المتحدة لإظهار العلاقة بين تحسين السكن والحياة الاجتماعية تبين أن معدل الجنوح ينخفض في الأحياء المجددة مقارنة مع الأحياء المتخلفة[1] .

بغض النظر عن الأساليب المذكورة أعلاه، بات من الضروري تبني سياسة جنائية للحد من نشاط عصابات الأحياء في المجتمع الجزائري، وإن كان يبدو الردع هو الطريقة الفعالة للحد من تجاوزات واعتداءات هذه العصابات إلا أن السياسة الوقائية يمكن أن يكون لها الأثر الإيجابي في منع عصابات الأحياء في تهديد أرواح وممتلكات السكان، ولعل من أهم هذه السياسات الوقائية سياسة التسامح الصفري أو صفر جريمة (Tolérance Zéro) التي تعتمد على زيادة أعداد عناصر الشرطة ودوريات سيارات الشرطة في هذه الأحياء، حيث يتحرك عناصرها حسب الاتصالات الهاتفية للمواطنين والسكان عن أي سلوك مشبوه وكذا طلب المساعدة والعون من عناصر الشرطة، لأن تواجدها بالزي الرسمي في هذه الأحياء قد يمنع حدوث الجريمة فبمجرد رؤية أعضاء العصابات لعناصر الشرطة يحول حتما دون ارتكابهم للاعتداءات والسلوكيات الإجرامية[2] .

[1] - بهية بن صغير، **مرجع سابق**، ص 52 .
[2] - سواكري الطاهر، **" التسامح الصفري " تبني سياسة جنائية للحد من نشاط عصابات الأحياء في المجتمع الجزائري** ، مجلة الشرطة، العدد 148، ديسمبر 2020، ص 90 .

خلاصة الفصل

تعتبر الجريمة الحضرية ظاهرة قديمة، باعتبار أن ظاهرة عصابات الأحياء تدخل ضمن الجرائم الحضرية إلا أنها ظاهرة حديثة، رغم قلتها إلا أنها في تزايد مستمر، يعود سبب انتشارها إلى الاتساع في الأوساط الحضرية، مما خلق صعوبة في التحكم فيها رغم تعدد أساليب مواجهتها سواء الأساليب الاجتماعية التي شملت الجوانب المحيطة بالفرد أو الأساليب الردعية التي تنظمها القوانين و الأجهزة الأمنية و أجهزة العدالة .

الفصل الرابع

تصور الجانب الميداني للدراسة

تمهيد

أولا : تقديم ميدان البحث

الموقع الجغرافي للبحث

التعريف بالمصلحة

تصور المجال الزمني للبحث

ثانيا: تصور التقنيات و المناهج المفترض استعمالها في الدراسة

العينة وطريقة اختيارها

التقنيات

المناهج

تصور لنتائج الدراسة

تمهيد

إن الجانب الميداني من أهم مميزات البحوث الاجتماعية، باعتباره الجانب المكمل للدراسة النظرية، وذلك من أجل الإثبات أو النفي الكلي لفرضيات هذه الدراسة، وللحصول على نتائج للظاهرة المدروسة عن طريق تحديد أسس منهجية، التي يمكن للباحث من خلالها معرفة واقع المشكلات و الكشف عن أسباب ظهورها والنتائج المترتبة عنها، تتمثل في تناول الموضوع في إطار نظري قبل اللجوء إلى الجانب الميداني، مع توضيح المناهج المستخدمة، باستعمال أدوات جمع البيانات، وفي الأخير التوصل إلى النتائج والاستنتاجات العامة.

ونظرا للوضع الوبائي المنتشر في البلاد، و صعوبة الوصول و التواصل مع المؤسسات العقابية من أجل الدراسة الميدانية كون أن عينتنا تتمثل في أفراد عصابات الأحياء ، تعذر اجراء الدراسة الميدانية وارتأينا وضع تصور للجانب الميداني من الدراسة يمكن من إعطاء صورة توضيحية حول هذا الجانب الاساسي من البحث .

أولا: تقديم ميدان البحث

1 – الموقع الجغرافي للبحث :

يقدم من خلاله موقع الهيئة أو المصلحة التي يتم فيها اجراء البحث الميداني وفي بحثنا هذا كان من المفترض اجراء الدراسة الميدانية على مستوى المؤسسة العقابية ببلدية المدية، وبالتالي ضمن هذا الأساس يتم التطرق لموقع المصلحة محل الدراسة الميدانية والمجال المكاني الذي يخضع لها، إضافة إلى المجال الجغرافي الذي تمارس فيه المهام الموكلة لها أو الذي تمتد إليه.

2 – التعريف بالمصلحة :

يتم خلال هذا العنصر التعرف على المصلحة محل اجراء البحث الميداني من خلال التطرق إلى تعريفها ، هيكلها التنظيمي ومختلف المصالح أو المكاتب التي تتفرع منها إضافة إلى نشأتها تطورها والمهام الموكلة لها. كما يتم التطرق إلى التعداد البشري التابع لهذه المصلحة من موظفين، إطارات، ومختصين يسهرون على تسيير المصلحة، إضافة إلى توزيعهم، المهام الموكلة لهم ونمط العمل الخاص بهم. إضافة إلى ذلك يمكن التطرق إلى الامكانيات المادية المسخرة مثل: المكاتب، العتاد السيار ... إلخ .

3 – تصور المجال الزمني للبحث

كان من المفترض بدء العمل الميداني مباشرة بعد استكمال الاجراءات الإدارية على كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية – قسم علم الاجتماع، و القبول من طرف مسؤول المؤسسة العقابية ليتم :

- القيام بدراسة استطلاعية لمكان اجراء البحث الميداني(من خلال التعرف عليها و على عمالها و موظفيها إضافة إلى الأخصائيين التابعين لها، ثم مرحلة جمع المعلومات بعد الملاحظة و إجراء المقابلات و ذلك من أجل فهم الموضوع بدقــة .
- بعدها تأتي مرحلة البدء في تطبيق استمارة المقابلة واعداد حصيلة هذا البحث الميداني .

وبعد هذه المرحلة يتم الشروع في تفريغ محتوى الاستمارات وهذا ببناء الجداول وتحليلها والخروج بالنتائج والاستنتاج العام من هذه الدراسة الميدانية ومدى صحـة فرضيات هذه الدراسـة .

ثانيا: تصور التقنيات و المناهج المفترض استعمالها في الدراسة

1 – العينة وطريقة اختيارها :

العينة ليست مجرد جزء من مجتمع البحث حسبما اتفق عليه، ولكنها اختياري واعي تراعي فيه قواعد واعتبارات علمية معينة لكي تكون نتائجها قابلة للتعميم علي المجتمع الأصلي وتعرف العينة علي أنها مجتمع الدراسة الذي تؤخذ منه البيانات الميدانية، لتجري عليها الدراسة وقد تكون العينة أشخاصا، كما قد تكون أحياء أو شوارع أو مدن أو غير ذلك[1] .

وعليه فالعينة التي تلائم دراستنا هي العينة الغرضية أو العينة القصدية، والتـي عرفت بأنهـا العينـة التـي يقوم باختيارهـا الباحـث طبقـا للغـرض الـذي يسـتهدف

[1]- خلاص عبد الحفيظ ،مصطفي حسين باهي، **طرق البحث العلمي والتحيل الاحصائي في المجالات التربوية والنفسية و الرياضية**، مركز الكتاب للنشر، ط2، مصر، 2002، ص195 .

تحقيقه من خلال البحث، ويتم اختيارها عن طريق توفر صفات معينة في مفردات العينة تكون هذه الصفات هي نفسها الصفات المميزة لمجتمع البحث[1] .

ففي بحثنا هذا الذي أردنا فيه دراسة عصبات الأحياء في الوسط الحضري فعلينا أن نختار الأشخاص الذين كانو ضمن هذه العصابات أو الذين شاركوا في إنشاءها، فلا يمكن اختيار أفراد عينة غير منتسبين أصلا إلى عصابة حي أو غير منتسبين إلى وسط حضري يشهد مثل هذه العصابات .

2- التقنيات :

قبل الشروع في البدء بعملية البحث العلمي والتي تستلزم الكثير من التقنيات المتبعة للوصول إلى النتائج الصحيحة والمرغوبة، فبالنظر إلى الفرضيات المصاغة والمراد دراستها في موضوع بحثنا فالتقنية الأساسية التي يمكن الاعتماد عليها هي المقابلة ، حيث يتم اجراء مقابلات مع أولياء الأحداث المتعرضين للاعتداءات الجنسية للإجابة على الأسئلة بكل موضوعية.

إضافة إلى المقابلة يمكن الاعتماد على الملاحظة لتدعيم المقابلة، من خلال الحديث مع أفراد العصابة، أو مع موظفي المؤسسة العقابية لإفادتنا بتوضيحات وازالة الغموض عن بعض الصعوبات التي يواجهها الباحث أثناء قيامه بالدراسة .

[1]- عبد العزيز فهمي هيكل ، **موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، القاهرة، 1960، ص 703.

أ- الدراسة الاستطلاعية :

تعتبر الدراسة الاستطلاعية أول ما يقوم به الباحث في ميدان البحث، بجمع معلوماته والبحث في موضوعه عن قرب، وتحديد تساؤلات أولية في الموضوع .

وخلا موضوع بحثنا هذا وحسب التصور للجانب الميداني كان من الممكن اجراء الدراسة الاستطلاعية كأول خطوة، وذلك بزيارة المؤسسة العقابية، وهي مكان إجراء الدراسة الميدانية.

ويتم خلال هذه الفترة التعرف على نشاط المصلحة من خلال زيارة أقسامها والتعرف عليها و على موظفيها و الأخصائيين التابعة لها، بالإضافة إلى مختلف القضايا المسجلة على مستوى المؤسسة، لتأتي مرحلة حصر مجتمع الدراسة وتخصيص وقت معين و معتبر للتحاور مع أفراد العصابة المحبوسين داخل المؤسسة من أجل جمع معلومات أكبر حول الموضوع .

ب- المقابلة :

هي أداة علمية تساعد الباحث على جمع الحقائق والمعلومات من المبحوثين، ويضبط الباحث فيها المتغيرات وعلاقتها ببعضها بوضعها، في شكل أسئلة تتطلب إجابة من قبل المبحوثين [1] .

وتعتبر المقابلة من أدوات البحث السوسيولوجي وهي من أكثر الوسائل البحثية المستخدمة في جمع المعلومات من الميدان، ونقصد بالمقابلة أنها لقاء يتم بين الباحث أو من ينوب عنه والذي يقوم بطرح مجموعة من الأسئلة على الأشخاص المستجوبين وجـها الوجه، ويقوم الباحث أو المقابل بتدوين الاجابات وتسجيلها على الاستمارات

[1]- ذوفان عبيدات وآخرون، **البحث العلمي مفهومه، أدواته، وأساليبه**، دار الفكر للطباعة والنشر، الأردن الطبعة الخامسة، ص209 .

المخصصة لذلك، ولابد أن تكون الاسئلة المخصصة واضحة وبعيدة عن التفلسف والغموض [1].

والمقابلة احدى وسائل جمع البيانات من مصادرها، وتتم بين طرفين حول موضوع محدد، منطلقا من أسباب ومحققا لغايات وتهدف المقابلة العلمية إلى التعرف على الظاهرة أو الموضوع بالبحث عن العلل والأسباب من خلال التقاء مباشر بين الباحث والمبحوث، سواءا كان فردا أو اثنين أو جماعة حسب علاقتهم بالموضوع، وتطرح خلالها أسئلة تهدف إلى إيضاح الحقائق من ذوي العلاقة بالحالة أو الظاهرة [2].

و احتوت أسئلـة المقابلة على المحاور التالية :

- ✓ بيانات عامــة : انقسمــت إلى أسئلة متعلقــة بفرد العصابــة تتعلق بالســن، والجنـس، السنة الدراسـية....الخ. .
- ✓ بيانات خاصـة بالفرضيـة الأولـى : تضـم البيـانات المتعلقـة بآليـات تشكل عصابـات الأحيـاء .
- ✓ بيانات خاصة بالفرضية الثانيـة : وتضم البيانات المتعلقة بالصفات المشتركة بين أفـراد العصـابة الواحـدة .
- ✓ بيانات خاصة بالفرضية الثالثـة : وتضـم البيانات المتعلـقة بالسلوكات الاجراميـة التي تقدم عليها عصـابات الأحياء .

[1]- عقيل حسين عقيل، **فلسفة مناهج البحث العلمي**، مكتبة مدبولي ،1999، ص 171 .
[2]- المرجع نفسه، ص 182.

وقد تراوحت أسئلة الاستمارة بين المغلق والمفتوح، وتتم الإجابة عنها كما يلي :

- وضع علامة (X) في مكان الإجابة المختارة بالنسبة للأسئلة المغلقة .
- ترك المجال للمبحوث في للإدلاء برأيه في حالة الأسئلة المفتوحة .

ج – الملاحظة :

الملاحظة تعتبر من الأدوات الرئيسة في جمع المعطيات الاجتماعية يعرفها عبد الباسط عبد المعطي بأنها عبارة عن معاينة مباشرة لأشكال السلوك الذي ندرسه، كما يرى محمود قاسم أن" الملاحظة هي توجيه الباحث حواسه وعقله إلى طائفة خاصة من الظواهر لكي يحاول الوقوف على صفاتها وخواصها سواء كانت هذه الصفات والخواص شديدة الظهور أم خفية يحتاج الوقوف عليها إلى بعض الجهد، وحينئذ فليس من الممكن أن نقول بأن الملاحظة عملية حسية بحته تقوم فيها الحواس وحدها بتسجيل الظواهر التي يراد دراستها، ومعرفة القوانين التي تربط بينها، وذلك لأن العقل يقوم هو الأخر بنصيب كبير في إدراك الصلات الخفية التي توجد بين الظواهر، وهي الصلات التي تعجز الملاحظة الحسية عن إدراكها "[1] .

إن ملاحظتنا لظاهرة عصابات الأحياء في مجتمعاتنا و أحياءنا من الأسباب دفعتنا لاختيار هذا الموضوع و دراسته .

3 – المناهج :

إن إتباع الباحث منهج معين وتفضيله على المناهج الأخرى، لا يخضع دائما لحرية الباحث، وإنما إلى مدى فاعلية هذا المنهج ومواءمته وموافقته لخصوصية المجتمع المبحوث وطريقة جمع المعطيات من الظاهرة المدروسة، ففي بعض الأحيان

[1]- عبد الله محمد عبد الرحمن ومحمد علي البدوي، **مناهج وطرق البحث الاجتماعي**، مطبعة البحيرة، الإسكندرية، ط2، 2007، ص364-365 .

يفرض موضوع الدراسة أو مجتمع البحث أو المعطيات المراد جمعها منهجا معينا على الباحث أن يتبعه، ويكون مجبرا لإتباع ذلك المنهج دون غيره.

فالمنهج هو الطريق المؤدي للكشف عن حقيقة في العلوم المختلفة عن طريق مجموعة من القواعد العامة التي تسيطر على سير العقل، وتحديد عملياته حتى يصل إلى النتيجة المعلومة [1] .

من خلال موضوع الدراسة في بحثنا يمكن الاعتماد على المنهج التالي :

أ- المنهج الوصفي التحليلي :

وهو المنهج الذي يقوم على تحديد خصائص الظاهرة، وأبعادها، في إطار معين، ويقوم بتحليلها استنادا للبيانات المجمعة حولها، ثم محاولة الوصول إلى أسبابها، والعوامل التي تتحكم فيها وبالتالي إلى نتائج قابلة للتعميم [2]، وفي هذا الإطار يتم استخدام :

- ✓ الجداول الإحصائية البسيطة والمركبة.
- ✓ النسب المئوية لترجمة تكرارات الظاهرة، من خلال البيانات الميدانية للدراسة.
- ✓ التعليق على تلك الجداول .
- ✓ تفسير وتحليل الجداول .

[1]- عبد الله محمد عبد الرحمن ومحمد علي البدوي، **مرجع سابق**، ص117.
[2]- عثمان حسن عمان، **الملهمية في كتابة البحوث والرسائل الجامعية**، منشورات الشهاب، باتنة، الجزائر 1998،ص24 .

ثالثـاً : تصور لنتائج الدراسة

لقد كان الهدف من هذا البحث السوسيولوجي في مجال الجريمة والانحراف معرفة أهم الآليات و العوامل التي تشكل عصابات الأحياء في الوسط الحضري وتبيان أهم الصفات المشتركة بين أفراد العصابة الواحدة و أهم السلوكات الإجرامية التي تقدم عليها العصابة، و بالرغم من الصعوبات التي واجهتنا من قلة مراجع و قلة الدراسات السابقة في الموضوع، بالإضافة إلى انتشار وباء كورونا (covid19)، كذلك صعوبة التواصل مع المؤسسات العقابية، مما صعب علينا إجراء الدراسة الميدانية التي كان من المزمع إجراؤها على مستوى المؤسسة العقابية ببلدية المدية، مما يعني أنه لن نتوصل إلى نتائج حقيقية دقيقة، و بعد اطلاعنا على الموضوع بأكثر دقة، و الاطلاع على الدراسات السابقة رغم قلتها، إضافة إلى خبرتنا الميدانية المتواضعة يمكننا عرض بعض النتائج الاحتمالية التي من المحتمل الوصـــول إليها رغم أنها غير دقيقة كما ذكرنا سابقاً، و سنستعـرض بعـض هذه النتائج فيما يلـي :

من خلال المعطيات و المعلومات المتوفرة الخاصة بموضوع عصابات الأحياء و كذلك الجريمة في الوسط الحضري (ما تم التطرق إليه في الجانب النظـــري) و حسب العينة القصدية التي كان من المفروض الاعتماد عليها و هي عبارة عن أشخاص كانو منتمين إلى هذه العصابات أو مشكلين لها، و الذين قاموا بأنشـطة إجـرامية داخـل الأحياء السكنيـة ، يتبين لنا بصفة تقريبية تأكد الفرض القائل أن الفقـر و البطالة من أهم الآليات التي تشكل عصابات الأحياء في الوسط الحضري، حيث يجد المبحوث نفسه مجبراً إلى ارتكاب جرائم السرقة و السطو على المنازل و هذا من أجل إشباع حاجاته اليومية ، بالإضافة إلى الظروف الاجتماعية الصعبة التي يعيشها أغلب أفراد العصـابات .

يشترك أفراد العصابة الواحدة في أن كل فرد منها له ميل للانحراف و الإجرام وكل فرد فيها كان إما بائعاً أو مدمناً على المخذرات، ما يعني أن للمخدرات دور في تشكل العصابات كذلك، حيث هناك عصابات من أنشطتها ترويج و بيع المخدرات داخل الأحياء، إن التشابه في السمات بين أفراد العصابات راجع إلى كثرة اللقاءات والتجمعات ما يساهم في تماسك العصابة و قوتها، و منه يمكن تأكد الفرض الثاني القائل بأنه من بين السمات التي يشترك فيها أفراد العصابة الواحدة هي ميل كل فرد للانحراف و الإجـرام .

كذلك يمكن تأكيد الفرض الثالث القائل بأن أهم السلوكيات التي تقدم عليها عصابات الأحياء هي السرقة و السطو على المنازل، حيث تعتبر الـسرقة و السـطو على المنازل و ترويـج المخدرات و الدعـارة من بين أهم أهـداف عصابات الأحيـاء، يلجأ أفراد العصابة إلى التخطيط إلى مثل هذه السلوكيات بسبب الحالة الاجتماعية و المادية التي يعيشها أفراد العصابة بالإضافة إلى محاولة إبراز القوة والسيطرة على مستوى الحي و محاولة إظهار أحقية طرف على آخر في قيادة المنطقـة .

إن للمستوى التعليمي المتدني، و التنشئة الأسرية الغير سليمة ، و مخالطة أصدقاء متعاطي و مدمني مخدرات، و الظروف الاجتماعية الصعبة، بالإضافة إلى متابعة الفرد لأفلام الرعب والعنف و الاشبتاكات و العصابات، كلها أسباب تجعل الفرد أكثر عدوانياً و تدفعـه للمغامرة خاصـة في مرحلـة المراهقة .

خاتمة

خاتمـة

تعتبر ظـاهرة عصـابات الأحيـاء مـن الظـواهر الجديدة خصـوصـاً فـي المجتمعـات العربية، و هي في تزايد مستمر نظراً لسوء التنشئة الأسرية في هاته المجتمعات، يضاف إليها كذلك صعوبة تطبيق القوانين التي تسهم في كبح هاته الظاهرة و ما تخلفه من جرائم خطيرة تهدد أمن الساكنة و تبعث في نفوسهم الخوف و الهلع و حالة اللا إستقرار ما يضطرهم إلى الولوج للهجرة الداخلية و الخارجية .

إن تشـكل هاتـه العصـابات راجـع إلـى عوامـل اجتماعيـة و ثقافيـة و حتـى اقتصـادية، و من خلال التصور لنتائج دراستنا تبين لنا أن الفقر و البطالة عاملين أساسين في تزايد رغبات الأفراد في تشكيل أو دخول هاته العصابات، كما أن مخططات المدن غير المدروسة و العشوائية ساهمت أيضا و بشكل فعال في بروز مثل هذه العصابات .

و عليه و من أجل مدينة آمنة خالية من العصابات، لا بد من التركيز على ثلاث عوامل رئيسية، أولها التنشئة الأسرية باعتبارها المكون الأول للفرد في المجتمعات، أن تكون هذه التنشئة بغرس قيم التسامح و التضامن في الفرد و إبعاده عن شتى مظاهر العنف و التعصب و الفساد، كما أن للمجتمع دور مهم في كبح مظاهر الإجرام و هذا عن طريق تعميم ثقافة التبليغ، و كذا تفعيل دور الجمعيات و منظمات المجتمع المدني و جعلهم شريكاً حقيقياً في المساهمة في القضاء على هاته الظواهر، كذلك للدولة تعتبر أيضاً حيزاً كبيراً في انتشار الظاهرة، بتوفير مناصب عمل لامتصاص البطالة والمساهمة في تطوير المعارف و العلوم و جودة التعليم، و خلق روح الإبداع بين مواطنيها، يضاف إلى ذلك سن قوانين ردعية و صارمة حق كل منتسب لهاته الجماعات الإجرامية و كل الجماعات التي لها نوايا في خلق جو من اللا إستقرار داخل الأحياء .

و مما سبق يمكن القول أن تشكل هاته العصابات هي مسؤولية مشتركة والقضاء عليها و الحد منها هو تحدي مشترك، كذلك وجب كل حسب قدرته و موقعه العمل على مجابهة مثل هاته الظواهر و الظواهر المشابهة لها .

قائمة المراجع

قائمة المراجع

1- الكـتب

إبراهيم مدكور، **معجم العلوم الاجتماعية للتربية**، دار الفكر العربي، ط 1، 2004 .
ابن خلدون، **المقدمة**، دار النشر للتوزيع والطباعة بيروت ، ط 2 .
احسان محمد حسن، **علم اجتماع الجريمة**، عمان، دار وائل، 2008 .
أميرة عبد العظيم، **الأطر النظرية لدراسة البلطجة النسائية**، المعهد المصري للدراســات، 18 يناير 2019 .
خلاص عبد الحفيظ ، مصطفي حسين باهي، **طرق البحث العلمي والتحيل الاحصائي في المجالات التربوية والنفسية و الرياضية**، مركز الكتاب للنشر، ط2، مصر، 2002
ذوفان عبيدات وآخرون، **البحث العلمي مفهومه، أدواته، وأساليبه**، دار الفكر للطباعة والنشر، الأردن الطبعة الخامسة .
زرارة لخضر، **الجريمة و المجتمع**، عمان، دار وائل، 2014 .
سامية محمد جابر، **الانحراف الاجتماعي بين نظرية علم الاجتماع والواقع الاجتماعي**، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1998 .
السيد عبد العاطي السيد، **علم الإجتماع الحضري**، مدخل نظري، 1985 .
صلاح احمد العزي، **دور التنشئة الإجتماعية في الحد من السلوك الإجرامي**، دار غيــداء، عــمان، 2011 .
عبد العزيز فهمي هيكل ، **موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، القاهرة، 1960 .
عبد الله محمد عبد الرحمن ومحمد علي البدوي، **مناهج وطرق البحث الاجتماعي**، مطبعة البحيرة، الإسكندرية، ط2، 2007 .
عبد المنعم شوقي، **المدينة–الاجتماع الحضري**، دار النهضة العربية، بيروت، 1981.
عقيل حسين عقيل، **فلسفة مناهج البحث العلمي**، مكتبة مدبولي، 1999 .
غريب محمد سيد أحمد، **علم الاجتماع الحضري**، دار المعرفة الجامعية، 2006 .
فتحي أبو عيتنة، **جغرافية العمران**، دار النهضة العربية، ب ط، بيروت ، 1999 .

محمد عاطف غيث، **علم الاجتماع الحضري**، مدخل نظري، دار المعرفة الجامعية، 1995 .
محمد ياسر الأيوبي، **النظرية العامة للأمن**، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، 2008
ناصر الدين سعيدوني، **مقالات في تاريخ الجزائر**، الديوان الوطني للمنشورات الجامعية الجزائرية، 1984 .

2- المذكرات و الرسائل

آمال يوسفي، **الممارسات الثقافية في الوسط الحضري**، دراسة أنثروبولوجية لأقصى مدن الساحل الغربي الجزائري ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الأنثروبولوجيا،جامعة أبي بكر بلقايد ، تلمسان، 2012 .
زرارقة فيروز، **الأسرة وعلاقتها بانحراف الحدث المراهق**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم تخصص علم اجتماع التنمية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005 .
سليمة قسمية و صابرينة قريبي، **العنف اللفظي في مواقع التواصل الاجتماعي تويتر نموذجاً**، دراسة وصفية تحليلية لطلبة الإعلام و الاتصال، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة الماستر،جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2016 .
محمد الهادي العروق، **النمو الحضري في الشرق الجزائري**، رسالة دكتوراه، قسم الجغرافيا، جامعة الاسكندرية، 1989 .
مسعودة عطال، **النمو الحضري وعلاقته بمشكلة البيئة الحضرية**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في تخصص علم الاجتماع الحضري، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009 .

3- المجلات

بهية بن صغير، **أساليب مواجهة الجريمة الحضرية**، مجلة الباحث الاجتماعي، قسم علم الاجتماع – جامعة قسنطينة 2، العدد 13، 2017 .
رولا أحمد ميا، **التخطيط الحضري في سورية والتوجهات المعاصرة نحو التنمية الحضرية المستدامة**، مجلة جامعة دمشق، 2010 .
ساعد إلهام حورية، **قراءة في أحكام القانون المتعلق بالوقاية و مكافحة عصابات الأحياء في الجزائر**، مجلة الشرطة، العدد 148، ديسمبر 2020 .
سواكري الطاهر، " **التسامح الصفري** " **تبني سياسة جنائية للحد من نشاط عصابات الأحياء في المجتمع الجزائري** ، مجلة الشرطة، العدد 148، ديسمبر 2020 .

4- الملاحق

الجريدة الرسمية رقم 51، الأمر رقم 20-03 المؤرخ في 2020/8/30 **المتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء و مكافحتها**، الصادرة بتاريخ 2020/8/31 .
عبد الحميد دليمي، **السياسات الحضرية**، منشورات جامعة منتوري، قسنطينة، 2004 .
عبد العزيز بوودن، **التحضر في الجزائر (العوامل ، المراحل الخصائص ، الإنعكاســـات)**، مقال الباحث الاجتماعي، العـدد 5، 2004 .
عبدالعالي الصغيري، **الجريمة وثقافة الانحراف في الوسط الحضري**، دراسة حالة برج مولاي عمر مكناس، المغرب، 2013 .
عثمان حسن عمان، **الملهمية في كتابة البحوث والرسائل الجامعية**، منشورات الشهاب، باتنة، الجزائر 1998 .
فقيه العيد، **المشكلات النفسية للشباب المنحرف في الوسط الحضري الجزائري**، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان .
محمد بومخلوف، **نمط الأسرة الجزائرية**، سلسلة الوصل قسم علم الاجتماع ، منشورات آلية العلوم الاجتماعية و الإنسانية، جامعة الجزائر، 2006 .

5- الكتب و المراجع باللغة الأحنبية

Dahmani B, **Planification et Aménagement du territoire. OPU Alger**, 1984 .
Henin Stéphane, **Aménagement rural en Algérie Encyclopédie Universalis**, 2000 .
Julie-Anne Boudreau, Jeunes et gangs de rue, **An International E-Journal for Critical Geographies**, 2013 .
Lorraine tournyol du clos**,La délinquance des jeunes**, Paris , l'harmattan, 2007 .
M Chérif Rahmani, **Croissance urbaine en Algérie**, O.P.U Alger, 1982 .
Marie-Ève Dion, **Analyse du phénomène des gangs de rue sur le territoirede la Ville de Québec**,Québec, Canada, 2014 .
Mireille Meyer et autres **"des migrants et des villes : mobilité et insertion"**, Travaux et documents de L'I.R.E.M.A.M, N°6, Aix en Provence, 1988 .
NAHAL Ahmed, **L'INSECURITE URBAINE DANS LES ESPACES DE L'HABITAT SOCIAL COLLECTIF EN ALGERIE**, POUR L'OBTENTION DU DIPLOME DE MAGISTER, OPTION : HABITAT ET ENVIRONNEMENT URBAIN, UNIVERSITE MENTOURI DE CONSTANTINE, 2012
Roger Le Tournau, **villes romaines à travers l'Algérie** 1947 .

6- المواقع الالكترونية

https://ar.wikipedia.org/wiki/

الملاحق

الملحق 01

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة يحي فارس بالمدية

كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية

قسم العلوم الاجتماعية

تخصص : جريمة و انحراف

استمارة مقابلة مكملة لمتطلبات شهادة الماستر

- **رقم الإستمارة:**
- **مكان المقابلة.....:**
- **تاريخ المقابلة : /..... / زمن المقابلة :**

عصابات الأحياء في الوسط الحضري

من إعداد الطالبين :

- ميلودي عبد الغني
- بولـدوم نذيـــــر

تحت إشراف الأستاذة :

- د. محمودي رقية

السنة الجامعية : 2020-2021

I. المحور الأول : البيانات الشخصية

البيانات العامة

1. الجنس : ذكـر ☐ أنثـى ☐
2. السـن :
3. المستوى التعليمي : بدون مستوى ☐ متوسط ☐

ثانوي ☐ جـامعي ☐ آخر حدد ؟

4. الحالة الاجتماعية : متزوج (ة) ☐ مطلق (ة) ☐ أرمل (ة) ☐
5. المهنـة : بطـال ☐ موظف ☐ عمال حرة ☐

آخر حدد ؟

II. المحور الثاني : البيانات المتعلقة بآليات تشكل عصابات الأحيـاء

6. ما هي المهنة التي كنت تمارسها
7. ما هي كمية التكاليف التي كانت تلزمك لتلبية حاجتك الشهرية

منخفضـة ☐ متوسـطة ☐ مرتفعـة ☐

كم تقريباً؟

8. هل هناك تعاطي للمخدرات في حيكم ؟ نعم ☐ لا ☐
9. هل هناك متاجرة بالمخدرات في حيكم ؟ نعم ☐ لا ☐
10. هل قمت بالمشاركة في بيع الممنوعات ؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت نعم، ما نوع هذه الممنوعات ؟

11. كم كان عمرك عند تعاطيك أول مرة ؟

12. هل تملك أصدقاء مدمني مخدرات ؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كان نعم، كم تقضي معهم من ساعة في اليوم ؟

III. <u>المحور الثالث : البيانات المتعلقة بالصفات المشتركة بين أفراد العصابة الواحدة</u>

13. ما رأيك في السلوكات غير السوية الممارسة من طرف العصابة؟

14. هل لديك أصدقاء لهم سوابق إجرامية ؟

15. ما هي السلوكات التي تراها طبيعية من بين هذه كفرد من العصابة :

السطو على المنازل ☐ السرقة ☐ الدعارة ☐ المتاجرة بالمخدرات ☐

16. هل تدخن ؟ نعم ☐ لا ☐

17. هل تكترث ان أصابتك جروح ؟ نعم ☐ لا ☐

18. هل لديك سلوكات متهورة ؟ نعم ☐ لا ☐

إن كانت نعم، ماهي هذه السلوكات ؟

19. ما نوع الأفلام التي تشاهدها ؟

20. ما نوع الموسيقى التي تسمعها ؟

ما الألفاظ التي تستهويك في الأغاني ؟

IV. <u>المحور الرابع : البيانات المتعلقة بالسلوكات الإجرامية التي تقدم عليها عصابات الأحياء</u>

21. هل هناك سرقة و سطو على المنازل في أحياءكم ؟ نعم ☐ لا ☐

22. من يقومون بالسطو و السرقة ؟ فردي ☐ جماعي ☐

من أين ؟ داخل الحي ☐ خارج الحي ☐

23. هل قمت بالسرقة و السطو يوماً ؟ نعم ☐ لا ☐

إذا كانت نعم، ما هي الأسباب ؟

كم كان عمرك آنذاك ؟

مع من ؟.....

24. هل تعتبر السرقة و السطو على المنازل أصبحت سلوكات طبيعية بالنسبة لكم ؟ نعم ☐ لا ☐

25. هل لديك أصدقاء يقومون بالسرقة و السطو على المنازل في حيكم ؟

نعم ☐ لا ☐

الملحق 02

أوامر

أمر رقم 20-03 مؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 أغسطس سنة 2020، يتمم بالحاق ببعض عصابات الأشياء ومكافحتها.

إنّ رئيس الجمهورية،

– بناء على الدستور، لاسيما المواد 140 و142 و143 (الفقرة 2) منه،

– وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-05 المؤرّخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بالإعلام،

– وبمقتضى الأمر رقم 66-155 المؤرّخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المعدّل والمتمّم،

– وبمقتضى الأمر رقم 66-156 المؤرّخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدّل والمتمّم،

– وبمقتضى الأمر رقم 71-57 المؤرّخ في 14 جمادى الثانية عام 1391 الموافق 5 غشت سنة 1971 والمتعلق بالمساعدة القضائية، المعدّل والمتمّم،

– وبمقتضى الأمر رقم 97-06 المؤرّخ في 12 رمضان عام 1417 الموافق 21 يناير سنة 1997 والمتعلق بالعتاد الحربي والأسلحة والذخيرة،

– وبمقتضى القانون رقم 02-09 المؤرّخ في 25 صفر عام 1423 الموافق 8 مايو سنة 2002 والمتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم،

– وبمقتضى القانون رقم 08-04 المؤرّخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية،

– وبمقتضى القانون رقم 08-07 المؤرّخ في 16 صفر عام 1429 الموافق 23 فبراير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتكوين والتعليم المهنيين،

– وبمقتضى القانون رقم 08-09 المؤرّخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير سنة 2008 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية،

– وبمقتضى القانون رقم 09-04 المؤرّخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق 5 غشت سنة 2009 والمتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها،

– وبمقتضى القانون رقم 11-10 المؤرّخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 والمتعلق بالبلدية،

– وبمقتضى القانون رقم 12-06 المؤرّخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بالجمعيات،

– وبمقتضى القانون رقم 12-07 المؤرّخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 والمتعلق بالولاية،

– وبمقتضى القانون رقم 14-04 المؤرّخ في 24 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 24 فبراير سنة 2014 والمتعلق بالنشاط السمعي البصري،

– وبمقتضى القانون رقم 15-12 المؤرّخ في 28 رمضان عام 1436 الموافق 15 يوليو سنة 2015 والمتعلق بحماية الطفل،

– وبمقتضى القانون رقم 18-04 المؤرّخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية،

– وبمقتضى القانون رقم 18-11 المؤرّخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة 2018 والمتعلق بالصحة، المعدّل والمتمّم،

– وبعد رأي مجلس الدولة،

– وبعد الاستماع إلى مجلس الوزراء،

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول

أحكام عامة

المادة الأولى : يهدف هذا الأمر إلى الوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها.

المادة 2 : يقصد، في مفهوم هذا الأمر، بما يأتي :

– **"عصابات أحياء"**: كل مجموعة، تحت أي تسمية كانت، مكونة من شخصين(2) أو أكثر، ينتمون إلى حي سكني واحد أو أكثر، تقوم بارتكاب فعل أو عدة أفعال بغرض خلق جو انعدام الأمن في أوساط الأحياء السكنية أو في أي حيز مكاني آخر، أو بغرض فرض السيطرة عليها، من خلال الاعتداء المعنوي أو الجسدي على الغير أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر أو المساس بممتلكاتهم، مع حمل أو استعمال أسلحة بيضاء ظاهرة أو مخبأة.

ويشمل الاعتداء المعنوي، كل اعتداء لفظي من شأنه أن يخلق الخوف أو الرعب لدى الغير، كالتهديد أو السب أو الشتم أو القذف أو الترهيب أو الحرمان من حق.

– **"الأسلحة البيضاء"** : كل الآلات والأدوات والأجهزة القاطعة أو النافذة أو الراضة، وجميع الأشياء التي يمكن أن تحدث ضررا أو جروحا بجسم الإنسان، أو تشكل خطرا على الأمن العمومي كما هي محددة في التشريع والتنظيم المتعلقين بالأسلحة الساري المفعول.

الفصل الخامس
آليات الوقاية من عصابات الأحياء

المادة 3 : تتولى الدولة إعداد استراتيجية وطنية للوقاية من عصابات الأحياء قصد الحفاظ على الأمن والسكينة العموميين وحماية الأشخاص وممتلكاتهم.

المادة 4 : تتخذ الدولة والإدارات والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية الإجراءات اللازمة للوقاية من عصابات الأحياء، من خلال لا سيما ما يأتي :

– اعتماد آليات اليقظة والإنذار والكشف المبكر عن عصابات الأحياء،

– الإعلام والتحسيس بمخاطر الانتماء لعصابات الأحياء وآثار استعمال وسائل تكنولوجيات الإعلام والاتصال في الإشادة بها ونشر أفكارها،

– ترقية التعاون المؤسساتي،

– توفير تغطية أمنية متوازنة للأحياء السكنية،

– إعداد سياسة عامة في إنجاز البرامج السكنية تراعى فيها متطلبات الوقاية من الجريمة ومحاربتها.

المادة 5 : يتم إشراك المجتمع المدني والقطاع الخاص في إعداد وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء.

المادة 6 : يجب على وسائل الإعلام أن تضمن برامجها الوقاية من عصابات الأحياء.

المادة 7 : تنشأ لجنة وطنية ولجان ولائية للوقاية من عصابات الأحياء تتولى المهام المحددة في هذا الأمر.

القسم الأول
اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء

المادة 8 : توضع اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء، التي تدعى في صلب النص " اللجنة الوطنية "، لدى الوزير المكلف بالداخلية، وتكلف بما يأتي :

– إعداد مشروع الاستراتيجية الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء، وعرضه على الحكومة، ومتابعة تنفيذها من طرف السلطات العمومية المختصة والمجتمع المدني والقطاع الخاص،

– جمع ومركزة المعطيات المتعلقة بالوقاية من عصابات الأحياء،

– تحديد مقاييس وطرق الوقاية من عصابات الأحياء، وتطوير الخبرة الوطنية في هذا الميدان،

– اقتراح كل التدابير التي من شأنها ضمان الفعالية في الوقاية من عصابات الأحياء،

– تقديم الآراء أو التوصيات حول أي مسألة تتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء،

– ضمان تبادل المعلومات وتنسيق العمل بين جميع المتدخلين في مجال الوقاية من عصابات الأحياء،

– اقتراح وتقييم الأدوات القانونية والإدارية في مجال الوقاية من عصابات الأحياء، واقتراح أي تدبير أو إجراء لتحسين فعاليتها،

– متابعة وتقييم نشاطات اللجان الولائية للوقاية من عصابات الأحياء وتنسيق نشاطاتها.

المادة 9 : يشارك في تشكيلة اللجنة الوطنية، ممثلو الوزارات والإدارات والمؤسسات العمومية المعنية ومصالح الأمن والمجتمع المدني ومختصون في علوم الإجرام والاجتماع والنفس.

تحدد تشكيلة اللجنة الوطنية وكيفيات سيرها عن طريق التنظيم.

المادة 10 : ترفع اللجنة الوطنية إلى رئيس الجمهورية تقريرا سنويا يتضمن على الخصوص، تقييم تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء، واقتراحاتها وتوصياتها لتعزيز وترقية الآليات الوطنية المعمول بها في هذا المجال.

القسم الثاني
اللجنة الولائية للوقاية من عصابات الأحياء

المادة 11 : تحدد الولايات التي تحدث بها لجنة ولائية للوقاية من عصابات الأحياء عن طريق التنظيم، وتدعى في صلب النص " اللجنة الولائية ".

المادة 12 : تكلف اللجنة الولائية بما يأتي :

– تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء على المستوى المحلي،

– الرصد المبكر لنشاطات عصابات الأحياء وإخطار السلطات المعنية بذلك،

– وضع البرامج التحسيسية وتنشيط عمليات التوعية بمخاطر عصابات الأحياء وآثارها على المجتمع، واقتراح تنظيم أي نشاط ثقافي أو إعلامي أو تحسيسي على السلطات المحلية بهدف توعية الجمهور بمخاطر عصابات الأحياء والوقاية منها، وإشراك المجتمع المدني في ذلك،

– دراسة وتحليل نشاط عصابات الأحياء على مستوى الولاية والعوامل والظروف المحيطة بها بهدف اعتماد سياسة محلية للوقاية من عصابات الأحياء،

– طلب إجراء دراسات من المصالح المعنية على المستوى المحلي حول ظاهرة أو موضوع مرتبط بعصابات الأحياء، وتمكينها من كل المعطيات والإحصائيات المتعلقة بذلك،

– إعطاء الأولوية في البرامج المعدة للوقاية من عصابات الأحياء لمعالجة الظواهر الأكثر تأثيرا في أوساط الشباب،

– تنفيذ توجيهات اللجنة الوطنية المتعلقة بنشاطها وتلك المتعلقة بتوجيه الاهتمام إلى شكل معين من أشكال جرائم عصابات الأحياء،

– تبليغ الجهات القضائية المختصة عن الأفعال التي تصل إلى علمها والتي يحتمل أن تشكل جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر،

– تقديم اقتراحات إلى السلطات المحلية أو إلى اللجنة الوطنية قصد إنجاز مرافق عمومية أو اتخاذ كل التدابير للوقاية من عصابات الأحياء،

– إعداد تقارير دورية وتقرير سنوي ترسل إلى اللجنة الوطنية عن تقييم وضعية عصابات الأحياء في الولاية وما تم إنجازه للوقاية منها.

المادة 13 : يشارك في تشكيلة اللجنة الولائية ممثلو الإدارات والمؤسسات العمومية ومصالح الأمن والمجتمع المدني والمنتخبين المحليين والمختصين في علوم الإجرام والاجتماع والنفس.

تحدد تشكيلة اللجنة الولائية وكيفيات سيرها عن طريق التنظيم.

الفصل الثاني

حماية ضحايا عصابات الأحياء

المادة 14 : تضمن الدولة لضحايا الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر، التكفل الصحي والنفسي والاجتماعي بما يكفل أمنهم وسلامتهم وحرمتهم الجسدية والنفسية وكرامتهم، وتعمل على تيسير لجوئهم إلى القضاء.

المادة 15 : يستفيد ضحايا عصابات الأحياء من :

– المساعدة القضائية بقوة القانون،

– الإجراءات الخاصة بحماية الضحايا والشهود، المنصوص عليها في التشريع الساري المفعول.

المادة 16 : يمكن أيّ شخص ضحية جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر، أن يطلب من قاضي الاستعجال لدى الجهة القضائية التي يقع موطنه بدائرتها، اتخاذ أي تدبير تحفظي لوضع حد للتعدي الذي تعرض له، تحت طائلة غرامة تهديدية يومية.

الفصل الرابع

التزامات الإبلاغ

المادة 17 : تحرك النيابة العامة الدعوى العمومية تلقائيا عندما يكون من شأن الجريمة المرتكبة المنصوص عليها في هذا الأمر المساس بالأمن والنظام العموميين.

المادة 18 : يمكن الجمعيات الوطنية الناشطة في مجال حقوق الإنسان وجمعيات الأحياء، إيداع شكوى أمام الجهات القضائية والتأسيس كطرف مدني في الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر.

المادة 17 : تُضمّ العقوبات المحكوم بها تنفيذا لأحكام هذا الأمر إلى أي عقوبة أخرى سالبة للحرية.

المادة 20 : يمكن اللجوء إلى أساليب التحري الخاصة المنصوص عليها في التشريع المعمول به، من أجل تسهيل جمع الأدلة المتعلقة بالجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر.

الفصل السادس

أحكام جزائية

المادة 21 : يعاقب بالحبس من ثلاث (3) سنوات إلى عشر (10) سنوات وبغرامة من 300.000 دج إلى 1.000.000 دج، كل من :

– ينشئ أو ينظم عصابة أحياء،

– ينخرط أو يشارك، بأي شكل كان، في عصابة أحياء، مع علمه بغرضها،

– يقوم بتجنيد شخص أو أكثر لصالح عصابة أحياء.

المادة 22 : يعاقب بالحبس من عشر (10) سنوات إلى عشرين (20) سنة وبغرامة من 1.000.000دج إلى 2.000.000دج، كل من يرأس عصابة أحياء أو يتولى فيها أية قيادة كانت.

يُرفع الحد الأدنى للعقوبة المقررة في هذه المادة إلى خمس عشرة (15) سنة، إذا ارتكبت الجريمة مع توفر ظرف أو أكثر من الظروف المنصوص عليها في المادة 29 من هذا الأمر.

المادة 23 : يعاقب بالحبس من سنتين (2) إلى خمس (5) سنوات وبغرامة من 200.000 دج إلى 500.000 دج، كل من :

– يشجع أو يموّل عن علم، بأي وسيلة كانت، عصابة أحياء،

– يدعم أنشطة أو أعمال عصابة أحياء أو ينشر أفكارها بصورة مباشرة أو غير مباشرة،

– يقدم لعضو أو أكثر من أعضاء عصابة أحياء مكانا للاجتماع أو الإيواء،

– يخفي عمدا عضوا من أعضاء عصابة أحياء، وهو يعلم أنه ارتكب إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر، أو أنه محل بحث من السلطات القضائية،

– يحول عمدا دون القبض على عضو من أعضاء عصابة أحياء أو يساعده على الاختفاء أو الهروب.

المادة 24 : يعاقب بالحبس من خمس (5) سنوات إلى اثنتي عشرة (12) سنة وبغرامة من 500.000 دج إلى 1.200.000 دج، كل من أجبر شخصا على الانضمام إلى عصابة أحياء أو منعه من الانفصال عنها، باستعمال القوة أو التهديد أو التحريض أو عن طريق الهبة أو الوعد أو الإغراء أو بأي وسيلة أخرى.

المادة 25 : دون الإخلال بالعقوبات الأشد المنصوص عليها في التشريع المعمول به، يعاقب بالحبس من خمس (5) سنوات إلى خمس عشرة (15) سنة وبغرامة من 500.000 دج إلى 1.500.000 دج، كل من اشترك في مشاجرة أو في عصيان أو في اجتماع بين عصابات الأحياء وقعت أثناءه أعمال عنف أدت إلى وفاة أحد أفرادها.

وتكون العقوبة السجن المؤبد، إذا ترتب على المشاجرة أو العصيان أو الاجتماع وفاة شخص من غير أعضاء العصابة.

إذا وقع ضرب أو جرح أثناء المشاجرة أو العصيان أو الاجتماع المنصوص عليها في هذه المادة، تكون العقوبة الحبس من سنتين (2) إلى سبع (7) سنوات والغرامة من 200.000 دج إلى 700.000 دج.

ويضاعف الحد الأدنى للعقوبة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من هذه المادة إذا وقعت المشاجرة أو العصيان أو الاجتماع ليلا.

المادة 26 : يعاقب بالحبس من خمس (5) سنوات إلى اثنتي عشرة (12) سنة وبغرامة من 500.000 دج إلى 1.200.000 دج، كل من يصنع أو يصلّح سلاحا أبيضا داخل ورشة مشروعة أو غير مشروعة أو في أي مكان آخر، أو يستورد أو يوزع أو ينقل أو يبيع أو يعرض للبيع أو يشتري أو يشتري قصد البيع أو يخزّن أسلحة بيضاء لفائدة عصابة أحياء، مع علمه بغرضها.

المادة 27 : يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى سنتين (2) وبغرامة من 60.000 دج إلى 200.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من يعلم بالشروع في ارتكاب جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر أو بوقوعها فعلا ولم يخبر السلطات المختصة بذلك.

المادة 28 : يعاقب بالحبس من سنة (1) إلى خمس (5) سنوات وبغرامة من 100.000 دج إلى 500.000 دج، كل من يلجأ إلى الانتقام أو الترهيب أو التهديد، بأي طريقة كانت أو بأي شكل من الأشكال، ضد الضحايا أو الشهود أو المبلغين أو أفراد عائلاتهم وسائر الأشخاص وثيقي الصلة بهم.

المادة 29 : دون الإخلال بأحكام الفقرة 2 من المادة 22، يضاعف الحد الدنى لعقوبة الحبس المنصوص عليها في هذا الأمر، إذا ارتكبت الجريمة بتوفر ظرف أو أكثر من الظروف الآتية :

– تجنيد طفل أو أي شخص آخر بسبب ضعفه الناتج عن إعاقة أو عجز بدني أو ذهني،

– عن طريق اقتحام حرمة منزل،

– استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال،

– حمل أو استعمال سلاح ناري أو زجاجات حارقة أو ألعاب نارية أو شهب أو مفرقعات أو مولدات رذاذ معجّز أو مسيل للدموع أو استعمال كلاب معدّة للهجوم،

– تحت تأثير المخدرات أو المؤثرات العقلية،

– من قبل أكثر من اثني عشر (12) شخصا.

المادة 30 : يعاقب الشخص المعنوي الذي يرتكب إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر، بالعقوبات المنصوص عليها في قانون العقوبات.

المادة 31 : يعاقب على الشروع في ارتكاب الجنح المنصوص عليها في هذا الأمر، بالعقوبات المقررة للجريمة التامة.

المادة 32 : مع الاحتفاظ بحقوق الغير حسن النية، يحكم بمصادرة الوسائل المستخدمة في ارتكاب الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر والأموال المحصلة منها.

المادة 33 : يستفيد من الأعذار المعفية من العقوبة المنصوص عليها في قانون العقوبات، كل من ارتكب أو شارك في جريمة أو أكثر من الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر، وقام قبل مباشرة أيّ إجراء من إجراءات المتابعة، بإبلاغ السلطات الإدارية أو القضائية بالجريمة وساعد على معرفة مرتكبيها و/أو القبض عليهم.

تخفّض العقوبة المقررة إلى النصف بالنسبة لكل شخص ارتكب أو شارك في إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر والذي ساعد، بعد مباشرة إجراءات المتابعة، في القبض على شخص أو أكثر من الأشخاص الضالعين في ارتكابها و/أو كشف هوية من ساهم في ارتكابها.

المادة 34 : يمكن الجهة القضائية المختصة الحكم على الفاعل بعقوبة أو أكثر من العقوبات التكميلية المنصوص عليها في قانون العقوبات.

المادة 35 : لا يستفيد من ارتكب إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر من الظروف المخففة إلاّ في حدود نصف الحد الأدنى للعقوبة المقررة قانونا.

المادة 36 : يعاقب بالعقوبات المقررة للفاعل، كل من يحرّض، بأي وسيلة، على ارتكاب الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر.

المادة 37 : في حالة العود، تضاعف العقوبات المنصوص عليها في هذا الأمر.

المادة 38 : تطبق الأحكام المتعلقة بالفترة الأمنية المنصوص عليها في قانون العقوبات، على الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر.

الفصل السادس

أحكام مختلفة

المادة 39 : توضع تحت تصرف اللجنة الوطنية واللجان الولائية كل الوسائل المادية والبشرية اللازمة لأداء مهامها.

المادة 40 : ينشر هذا الأمر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 11 محرّم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020.

عبد المجيد تبون